

سُبْرَقْلَةِ الْمُرْجَى  
يأنفها النفس المطمئنة أرجعى إلى زيلك  
راضية مرضية فاذطلي في عبادي وادخلني جنتي  
صدق الله العظيم

سلسلة احياء مفاهيم السنة النبوية (٢)

# تحصي الامال

فيما ينفع الميت من الأعمال

بقلم  
السيد محمد بن علوى الالائى الحسيني

سلسلة احياء مفاهيم السنة النبوية (٢)

# تُحْقِّيُ الْأَمَانَ فِيهَا يَنْقُعُ الْمَيْتُ مِنَ الْأَعْالَى

بِقلم  
السِّيدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَوِيِّ الْأَلِيِّ الْجَنِيِّ

يطلب من

مكتبة دار جوامع الكلم للتوزيع والنشر  
ت : ٢٩٥٨٩٨٠ - القاهرة - القاهرة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف  
المسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد ، فهذه رسالة تحتوي على بحوث علمية مهمة  
في وصول ثواب القراءة للأموات وغيرها من الأعمال  
الصالحات وما يتعلق بذلك من التلقين والجلوس للعزاء ،  
وسميتها : « تحقيق الآمال فيما ينفع الميت من الأعمال » .

نسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفع بها وأن يجعلها  
خالصة لوجهه الكريم ، وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه  
وأن يرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه إنه سميع قدير  
وبالإجابة جدير وهو حسينا ونعم الوكيل . وما توفيقني إلا  
بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

سبحانك الله ربنا وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت

أستغفرك وأتوب إليك ، عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر  
لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

اللهم إنا نسألك العفو والعافية في الدين والدنيا  
والآخرة والمال والأهل والبدن .

اللهم إنا نسألك الرضا والعفو عما مضى ، واللطف  
فيما جرى به القضايا .

وصلى الله وسلم على خاتم رسله سيدنا محمد وعلى  
آله وصحبه أجمعين .

وكتبه الفقير إلى الله تعالى  
السيد / محمد بن السيد علوى المالكى الحسنى  
خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

## ﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾

قال الله تعالى : ﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ .

هذه الآية الكريمة من النصوص المهمة التي يتمسك بها كثير من يجرون وراء ظواهر الألفاظ وعمومات النصوص المطلقة دون مراعاة للأصول والقرائن الأخرى التي تفيد تخصيصاً أو تقيداً للنص ، والتي يجب أن لا تفهم النصوص العلمية إلا بها لتدور جمياً في فلك واحد وتأتي متناسبة متراقبة في نسق واحد يليق بصاحب الشريعة المحفوظ من التناقض والتعارض إذ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحْيٌ يوحى .

فظاهر هذه الآية يفيد نفي انتفاع الميت بأي شيء بعد موته لأنه ما أثبت له إلا ما سعى فيه ، ومحل سعيه هو الدنيا ، لكن هناك نصوص أخرى تثبت انتفاعه بغير سعيه كما سيأتي في هذا البحث ، ولذلك فإن المحققين من علماء

السنة وخصوصاً المنصفين من أئمة السلفية مثل الشيخ ابن تيمية وابن القيم الذين فهموا الآية هذا الفهم الصحيح أثبتوا انتفاع الميت بعمله وعمل غيره وبينوا معنى الآية والتوفيق بينها وبين النصوص الأخرى الواردۃ في هذا الموضوع .

قال العلامة الشيخ فخر الدين عثمان بن على الزيلعى فى شرحه على كنز الدقائق فى باب الحج عن الغير : وأما قوله تعالى : ﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ فقد قال ابن عباس إنها منسوبة بقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعُتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ﴾ الآية ، وقيل هى خاصة بقوم موسى وإبراهيم عليهم السلام لأنه وقع حكاية عما فى صحفهما لقوله تعالى : ﴿أَمْ لَمْ يَنْبَأْ بِمَا فِي صُحْفَ مُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَى﴾ ، وقيل أريد بالإنسان الكافر وأما

المؤمن فله ما سعى أخوه وقيل ليس له من طريق العدل  
 وله من طريق الفضل ، وقيل اللام في الإنسان بمعنى على  
 كقوله تعالى : ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ أى عليها ، وبقوله  
 تعالى : ﴿لَهُمُ الْلِّعْنَةُ﴾ أى عليهم ، وقيل ليس له إلا  
 سعيه لكن سعيه قد يكون ب مباشرة أسبابه بتكثير الإخوان  
 وتحصيل الإيمان حتى صار من تفعه شفاعة الشافعيين ،  
 وأما قول النبي ﷺ : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا  
 من ثلاث» فلا يدل على انقطاع عمل غيره ، والكلام  
 فيه وليس فيه شيء مما يستبعد عقلا لأنه ليس فيه إلا جعل  
 ماله من الأجر لغيره والله تعالى هو الموصل إليه وهو قادر  
 عليه ولا يختص ذلك بعمل دون عمل <sup>(١)</sup>. اهـ

---

(١) تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق للشيخ فخر الدين عثمان بن على  
 الشهير بالزيلعي ٢/٨٥.

## **تحليل نفيس لشارح العقيدة الطحاوية**

ذكر الشيخ ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية مسألة انتفاع الميت بعمل غيره مما لم يتسبب فيه ورجم القول به وذكر الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس عليه ثم قال في الجواب عن الآية التي يتمسك بظاهرها المانعون :

والجواب عما استدلوا به من قوله تعالى ﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾<sup>(١)</sup> قد أجب العلماء بأجوبة : أصحها جواباً :

أحدهما : أن الإنسان بسعيه وحسن عشرته اكتسب الأصدقاء ، وأولد الأولاد، ونكح الأزواج ، وأسدى

---

(١) النجم آية : (٣٩)

الخير ، وتودد إلى الناس ، فترحموا عليه ، ودعوا له ، وأهدوا له ثواب الطاعات ، فكان ذلك أثر سعيه ، بل دخول المسلم مع جملة المسلمين في عقد الإسلام من أعظم الأسباب في وصول نفع كل من المسلمين إلى صاحبه ، في حياته وبعد مماته ، ودعوة المسلمين تحيط من ورائهم .

يوضحه : أن الله تعالى جعل الإيمان سببا لانتفاع صاحبه بدعاء إخوانه من المؤمنين وسعيهم ، فإذا أتى به فقد سعى في السبب الذي يوصل إليه ذلك .

الثاني : وهو أقوى منه أن القرآن لم ينف انتفاع الرجل بسعى غيره ، وإنما نفى ملكه لغير سعيه ، وبين الأمرين من الفرق ما لا يخفى ، فأخبر تعالى أنه لا يملك إلا سعيه ، وأما سعى غيره فهو ملك ل ساعييه فإن شاء أن

ييذله لغيره وإن شاء أن يقيمه لنفسه . وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ أَلَا تَزِرُ وَازْرَةٌ وَزِرَّاً أُخْرَى ، وَأَنَّ لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾<sup>(١)</sup> آياتان محكمتان تقتضيان عدل الرب تعالى :

فال الأولى تقتضي أنه لا يعاقب أحداً بجرم غيره ، ولا يؤاخذه بجريرة غيره كما يفعله ملوك الدنيا ، والثانية تقتضي أنه لا يفلح إلا بعمله لينقطع طمعه من نجاته بعمل آبائه وسلفه ومشايخه ، كما عليه أصحاب الطمع الكاذب ، وهو سبحانه لم يقل لا يتغنى إلا بما سعى<sup>(٢)</sup> .

---

(١) النجم آية : ( ٣٨ ، ٣٩ )

(٢) اهـ . العقيدة الطحاوية ص ( ٩٢٥ ) .

## إذا مات ابن آدم انقطع عمله

ومن النصوص المهمة المتصلة بالآية الكريمة الحديث الصحيح المشهور : عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعوه » <sup>(١)</sup> .

وقد شرح هذا الحديث سيدي الوالد الإمام علوى بن عباس المالكى الحسنى - رحمه الله -، فقال: قوله : « إذا مات ابن آدم . . . اعلم أن انقطاع ذات العمل بالموت أمر ظاهر إذ الميت لا يعمل ولا يكلف بعد الموت، وإنما

---

(١) رواه مسلم في الصحيح ، كتاب الوصية باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته ( ٥/٧٣ ) والبخاري في الأدب المفرد في بر الوالدين بعد موتهما بلفظ: « إذا مات العبد . . . » ورواه أيضا أبو داود والترمذى والنمسانى .

المقصود : أن بعض الأعمال تستثمر آثارها حتى بعد الموت فلا ينقطع أجرها بتكرر ذلك . ولذا قال : « إلا من ثلاثة أي إلا من خصال ثلاثة : « صدقة جارية » أي غير منقطعة كحفر بئر ، ووقف مصحف ، وبناء مسجد ورباط ، قوله : « أو علم ينتفع به » يعني به العلم الشرعي الذي ينتفع به ، ويترتب عليه الفوز بالنعيم المقيم والنجاة من العذاب الأبدي . ويدخل في ذلك : تأليف الكتب ووقفها . لأن المراد مطلق الانتفاع : بال مباشرة والتسبب . قوله : « أو ولد صالح » أي مسلم « يدعوه له » : لأنه من كسبه . وقد تفضل الله تعالى بكتابته مثل ثواب سائر الحسنات التي يعملاها الأولاد ، دون آثام السيئات .

وبما تقرر ، علم أنه لا حصر في هذه الخصال الثلاث : لأن مفهوم العدد غير حجة أو لأنه عليه الصلاة والسلام اطلع على الثلاث ثم أطلعه الله على الزائد : فضلاً منه

وإحساناً . لما أخرج ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته : علماً نشره ، وولداً صالحأ تركه ، ومصحفاً ورثه ، ومسجدًا بناه ، وبيتاً لابن السبيل بناه ، ونهراً أجراه ، وصدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته » <sup>(١)</sup> .

فهذا الحديث احتوى على سبع خصال تضم إلى الثالث الأول : تبلغ عشرة . وقد زاد السيوطي عليها واحدة أيضاً . وقد نظم ذلك بقوله :

إذا مات ابن آدم ليس يجري عليه - من خصال - غير عشر علوم بثها ، ودعاء نجلى

وغرس النخل ، والصدقات تجري

(١) رواه ابن ماجه في مقدمة السنن بباب ثواب معلم الناس الخير (٨٨/١) وكذا أبو نعيم في الحلية عن أنس رضي الله عنه (٣٤٤/٢)

وراثة مصحف ورباط ثغر ،  
 وحفر البئر ، أو إجراء نهر  
 وبيت للغريب بناء يأوي  
 إليه أو بناء محل ذكر  
 وتعليق لقرآن كريم  
 فخذها من أحاديث بحصر<sup>(١)</sup>

### تخریج ما ورد في هذه الأبيات :

أما قوله ( علوم بثها ودعا نجل والصدقات تجري )  
 فهذه جاءت مجموعة في الحديث الصحيح المشهور « إذا  
 مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو  
 علم يتتفع به أو ولد صالح يدعوا له » وأما قوله ( غرس  
 النخل وحفر بئر ) فقد جاء ذكرهما في حديث أنس

(١) فتح التریب المجيء على تهذیب الترغیب والترھیب : للإمام  
السيد علوی بن عباس المالکی الحسني ( ص ١١٠ - ١١١ ).

مرفوعاً « سبع يجري أجرها للعبد بعد موته وهو في قبره - وذكر منها حفر البئر أو غرس النخل » رواه أبو نعيم في الخلية . وأما قوله ( محل ذكر ) فهو المسجد ، وقد تقدم ذكره في حديث « إن مما يلحق المؤمن . . . » الحديث .

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية :

وأما استدلالهم بقوله ﷺ : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله » فاستدلال ساقط ، فإنه لم يقل انقطاع انتفاعه ، وإنما أخبر عن انقطاع عمله ، وأما عمل غيره فهو لعامله ، فإن وحده له وصل إليه ثواب عمل العامل ، لا ثواب عمله هو ، وهذا كالدين يوفي الإنسان عن غيره ، فتبرا ذمته ، ولكن ليس له ما وفي به الدين أهـ .<sup>(١)</sup>

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص ٥٣١.

## القراءة على الميت و فعل السلف

وربما يقول متنطبع من يتثبت بأذيال العدم لرد كل  
مسألة وإنكار كل جديد بقوله لم يفعله السلف ولم  
يثبت عنهم ، ربما يقول هذا إن القراءة على الميت لم يفعلها  
السلف فنقول له :

(أولاً) هذه الدعوى غير صحيحة لأن القراءة على  
الأموات صحت عن ابن عمر وحكاها الشعبي عن الأنصار  
وثبتت عن الإمام أحمد وهو من كبار أئمة السلف . وفي  
نفح الطيب في فوائد المقرى الكبير أنه أنسد شيخه الآبلي  
قول ابن الرومي المشهور :

أفنى وأعمى ذا الطبيب بطبعه

وبكحله الأحياء والبصراء

فإذا مررت رأيت من عميائه

أهـا على أمواته قراء

فاستفاد منه قدم القراءة على الأموات .

( ثانيا ) لو سلم عدم فعل السلف لها لا يلزم منه المنع الخاص المدعى ، فعدم فعلهم لها ليس بدليل ، وليس كل شيء من مسائل الفروع لم يفعله السلف يكون محظوراً ، ومن ادعى ذلك فعليه الدليل ولا سبيل له إليه .

( ثالثا ) قد ثبت في الحديث الصحيح أن الميت يعذب بكاء أهله عليه<sup>(١)</sup> ، وثبت أيضا تعذيب الأموات في قبورهم كقوله تعالى : « النَّارُ يُعَرَّضُونَ عَلَيْهَا غُدُوا وَعَشِيًّا »<sup>(٢)</sup> وكحديث وضعه عليه السلام الجريدين على قبرين وأخبر « أنه يخفف عنهما مادامتا رطبين » أخرجه الشیخان ، وأصحاب السنن الأربع ، وابن

---

(١) رواه البخاري في كتاب الجنائز بباب البكاء عند المريض (٢٢٧/١) ، ومسلم ، كتاب الجنائز بباب الميت يعذب بكاء أهله عليه (٢٢٨/٦) التوسي .

(٢) غافر آية ٤٦ .

خزيمة<sup>(١)</sup> ، وأخرج البخاري في الأدب المفرد ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، والترمذى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو ولد صالح يدعوه ، أو علم يتتفع به » ووردت أحاديث كثيرة بخصال غير هذه الثلاثة يلحق ثوابها الإنسان بعد موته تتبعها الحافظ السيوطي فبلغت إحدى عشرة خصلة ونظمها في الأبيات السابقة .

وأخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضى الله عنه ، عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله تعالى »<sup>(٢)</sup> وكون

---

(١) حديث الجزيديتين رواه البخاري في عدة مواضع من الصحيح ; منها في كتاب الوضوء باب ماجاء في غسل البول بلفظ « ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين » (١/٥٥ - ٥٦) .

(٢) رواه البخاري في كتاب الطب بباب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب (٤/١٦) .

الأموات يعذبون في قبورهم ويتأملون من سوء أعمال أقربائهم الأحياء ، ويتغفرون بما يسديه الأحياء إليهم شيء لا يأتي عليه الحصر من الأحاديث<sup>(١)</sup> والآثار عن السلف ، ذكر بعضاً من ذلك ابن كثير في تفسير سورة الروم عند قوله تعالى : « فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى »<sup>(٢)</sup> .

(رابعاً) القراءة على الأموات أمر بها النبي ﷺ فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن حبان وصححه عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « اقرءوا يس على موتاكم »<sup>(٣)</sup> قال النووي رحمه الله في كتابه « الأذكار » ما نصه : قال العلماء من المحدثين

(١) وقد تقدم بعض تلك الأحاديث ومنها ما أخرجه الديلمي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الميت يؤذيه في قبره ما يؤذيه في بيته . . .

(٢) تفسير ابن كثير (٤٣٧/٣) ، الروم آية ٥٢ .

(٣) رواه أحمد في مسنده عن معقل بن يسار (٢٦/٥ و ٢٧ ) ورواه أبو داود عنه في كتاب الجنائز بباب القراءة عند الميت (١٩١/٣) قوله النسائي أى في عمل اليوم والليلة ، الحديث برقم ( ١٠٧٤ ) .

والفقهاء وغيرهم : يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف مالم يكن موضوعاً له .<sup>(١)</sup> (قلت) : فسكت الإمام أبي داود عن تضعيقه يدل على أنه صالح وأنه لا يبعد عن درجة الحسن لغيره ، وأقل ما يقال فيه أنه نافع للعمل به دافع لاعتراض المعارض أو إنكار المنكر لذلك العمل . خصوصاً وأنه قد جرى عليه عمل الفقهاء في كثير من الأمصار سلفاً وخلفاً واشتهر بين الناس - كما قرر ذلك الشيخ ابن القيم في كتاب الروح كما سيأتي - وغيره من أئمة السلف .

والحديث الضعيف - إذا جرى عليه العمل - تقوى وانتهض وصار له مزية على غيره ويستأنس به أهل الاعتبار والنظر ، ويفرحون للعمل به ويعتبرون ذلك داخلاً في دائرة السنة النبوية ولا يبادرون إلى الإنكار أو الحكم

---

(١) مقدمة الأذكار ص ٢٣ .

بالبدعة والضلاله والمخالفه .

وشهادت هذا كثيرة في كتب السنة المشرفة . ومن يعنى به الإمام الحافظ الترمذى ، فإنه في كتابه السنن كثيرا ما ينقل أحاديث ويحكم عليها بالضعف ثم يقول بعد ذلك : [ وقد عمل قوم من أهل العلم بهذا الحديث ] كما قال في حديث أبي سعيد في دعاء الاستفتاح [ أبواب الصلاة / باب ما يقول عند افتتاح الصلاة ] ج ١ ص ٢٧٦ وكما قال في حديث على في ميراث الإخوة من الأم وهو ضعيف [ والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم ] كتاب الفرائض / باب ماجاء في ميراث الإخوة ج ٤ ص ٣٠ وكما قال في حديث تميم الداري في ميراث المشرك الذي يسلم على يد رجل من المسلمين - إنه أولى . فالحديث فيه ضعف ولكن العمل عليه عند بعض أهل العلم ] ج ٤ ص ٣٨ وكما قال في حديث أنس بن مالك

في الصلاة على الدابة في ماء وطين وهو ضعيف [ والعمل على هذا عند أهل العلم ] أبواب الصلاة / باب ماجاء في الصلاة على الدابة في الطين والمطر ج ١ ص ٤٢١ . وكما قال في حديث أبي هريرة في قضاء صلاة ركعتي الفجر بعد طلوع الشمس . وهو ضعيف : [ والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ] أبواب الصلاة / باب ماجاء في إعادتها بعد طلوع الشمس ج ١ ص ٤٣٣ .

والحاصل أن هذا الحديث صالح للعمل به ومقبول في هذا الباب .

وقال الإمام أحمد في المستند أيضاً : حدثنا أبو المغيرة حدثني صفوان يعني ابن عمرو حدثني المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث الشمالي حين اشتد سوقه ، فقال : هل منكم أحد يقرأ يس ، قال : فقرأها صالح بن

شريح السكوني فلما بلغ أربعين قبض ، قال: فكانوا يقولون : إذا قرئت (يعني يسـ) على ميت خفـ عنه بها .<sup>(١)</sup>

وأسنده صاحب مسند الفردوس إلى أبي الدرداء بلفظ : « ما من ميت تقرأ عنده يس إلا هون الله عز وجل عليه »<sup>(٢)</sup> قال محب الدين الطبرـي : المراد الميت الذي فارقـه روحـه ، وحملـه على المـحتضر قولـ بلا دليلـ اـهـ .

وأخرج ابن حبان في صحيحـه عن جنـدـبـ بنـ عبدـالـلهـ قالـ : قالـ رسولـ اللهـ ﷺ : « الـبـقـرةـ سـنـامـ الـقـرـآنـ وـذـرـوـتـهـ ، نـزـلـ مـعـ كـلـ آـيـةـ مـنـهـ ثـمـانـوـنـ مـلـكـاـ وـاسـتـخـرـجـتـ ﴿الـهـ لـاـ إـلـهـ إـلـّـاـ هـ﴾ـ

---

(١) قال في الفتح الرباني (١٨/٢٥٣) : غضـيفـ قـيلـ أنهـ صـحـابـيـ وـقـيلـ أنهـ تـابـعـيـ وـالـصـحـيحـ الـأـولـ ، كـذاـ فـيـ الإـصـابـةـ اـهـ .

قالـ الحـافـظـ فـيـ الإـصـابـةـ بـعـدـ ذـكـرـ الـحـدـيـثـ : وـهـوـ حـدـيـثـ حـسـنـ الإـسـنـادـ (٣)ـ وـعـزـاهـ السـيـوطـيـ فـيـ الدـرـ المـتـشـورـ إـلـىـ اـبـنـ سـعـدـ أـيـضاـ (٨/٣٩)ـ (٢)ـ مـسـنـدـ الـفـرـدـوـسـ (٤/٣٢)ـ ، وـعـزـاهـ فـيـ الدـرـ المـتـشـورـ فـيـ تـفـسـيرـ سـوـرـةـ يـسـ إـلـىـ اـبـنـ مـرـدـوـيـهـ (٧/٣٨)ـ .

إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٤﴾ من تحت العرش فوصلت بها ،  
ويس قلب القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة  
إلا غفر له ، واقرءوها على موتاكم » اهـ <sup>(١)</sup>

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه في فضل سورة البقرة ، كذا في  
موارد الظمان للهيثمي (٣٩٦/٥) ورواه أحمد في المسند عن معقل بن يسار  
(٢٦/٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه أحمد وفيه راوٍ لم يسم  
وبقية رجاله رجال الصحيح (٣١١/٦) .

## أقوال أئمة المذاهب الفقهية

وقد عقد العلامة الفقيه الحنبلي الشيخ عبد الله ابن محمد بن حميد - رحمه الله - فصلاً خاصاً في كتابه (غاية المقصود) جمع فيه أقوال العلماء من كل مذهب في إثبات وصول الشواب إلى الأموات من أي عمل صالح يقوم به الحي ويهب ثوابه إلى الأموات كالحج ، والصدقة ، والأضحية ، والعمرة ، وقراءة القرآن ، ولا شك أنه يدخل فيه الأذكار من تهليل وتكبير وصلوة وسلم على سيدنا محمد ﷺ فهي كلها أعمال صالحة يثاب عليها العامل بها ، وإذا وهب ثوابها للميت تقبل الله منه ذلك وأوصله إليه ، وإذا وصل إليه انتفع به بفضل الله وكرمه وإحسانه .

فنقل الشيخ ابن حميد أقوال الأئمة من فقهاء الأحناف مثل الشيخ برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني في كتابه : ( الهدایة في باب الحج عن الغیر ) . والشيخ شمس الدين أبي العباس أحمد بن إبراهيم ابن عبد الغني السريوجي في كتابه « نفحات النسمات في وصول إهداء الثواب للأموات » .

والبدر العيني في باب الحج عن الغیر من شرح الكنز .

وابن عابدين في رد المحتار على الدر المختار . وصاحب الفتاوي الهندية ، في الفتاوي الهندية الباب الرابع عشر في الحج عن الغیر .

وصاحب الهدایة في بيان أحكام الحج عن الغیر . والشيخ على قاري في شرح المنسك المتوسط .

ونقل أقوال أئمة الفقه المالكي وحفظ المذهب في  
الموضوع مثل :  
الإمام ابن رشد في نوازله .  
والعلامة الشهاب القرافي في الفرق الثاني والسبعين  
والمائة .  
وابن الحاج في الجزء الأول من المدخل .  
والشيخ أبو زيد الفاسي في باب الحج عن الغير .  
والخطاب في شرحه على خليل .  
ثم ذكر أقوال كبار أئمة الشافعية مثل :  
العلامة الشربيني في كتابه السراج المنير .  
والنووى في روضة الطالبين وشرح مسلم .  
والسيوطى . والسبكي ، وابن الصلاح في الفتاوى ،

والشيخ أبو المعالى على بن أبي السعود الشهير بالسويدى في كتابه « العقد الثمين في بيان مسائل الدين ». وابن النحوى في المنهاج . وشيخ الإسلام أبو عبد الله القaiياتى في الروضة .

ثم ذكر أقوال أئمة الحنابلة وحفظاً مذهبهم .

وبدأه بقول الإمام أحمد : الميت يصل إليه كل شيء من الخير من صدقة أو صلاة أو غيره ، ثم ذكر كلام الموفق ابن قدامة في المغني وهو طويل ونفيس .

ثم قال في العدة شرح العمدة : وأما قراءة القرآن وإهداء ثوابه للميت فالإجماع واقع على فعله من غير نكير وقد صح الحديث : أن الميت ليُعذب بكاء أهله ، والله سبحانه أكرم من أن يوصل إليه العقوبة ويحجب عنه المثوبة ، قلت : ويدل على هذا أيضا قوله ﷺ : لا تقتل

نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ،  
لأنه أول من سن القتل<sup>(١)</sup> ، فإذا كان هذا في العذاب  
والعقاب ففي الفضل والثواب أولى وأحرى .<sup>(٢)</sup>

---

(١) رواه أحمد عن عبد الله بن مسعود (٤٣٠ / ١)

(٢) غاية المقصود في التنبية على أوهام ابن محمود للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد (٤٣٠)

# توثيق النصوص الفقهية من مذاهب العلماء

## في الموضوع

### ١) توثيق نصوص مذهب الحنفية

قال الإمام العلامة المرغيناني في أول باب الحج عن الغير من هدایته ما نصه: الأصل في هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صوماً أو صدقة أو غيرها عند أهل السنة والجماعة، لما روي عن النبي ﷺ أنه ضحى بكبشين أملحين أحدهما عن نفسه والأخر عن أمته من أقر بوحدانية الله وشهد له بالبلاغ «<sup>(١)</sup>» ١ هـ.

وقد كتب عليه المحقق الكمال بن الهمام في فتح القدير كتابة مطينة جيدة ، ملخصها أن المعتزلة خالفوا في

---

(١) الهدایة في سریح بداية المبتدی ، للشيخ أبي الحسن على بن أبي بکر بن عبد الجليل الرشداوی المرغینانی ، ج ١ / ص ١٨٣ . ونقله كذلك وأقره الشيخ ابن عابدين في مجموعة الرسائل ١ / ١٦٥ .

كل العبادات: أى منعوا وصول ثوابها للغير وذكر شبهتهم وأجاب عنها وساق آثاراً كثيرة دالة على الجواز ثم قال ما نصه : فهذه الآثار وما قبلها وما فى السنة أيضاً من نحوها عن كثير قد تركناه حال الطول يبلغ القدر المشترك بين الكل - وهو أن من جعل شيئاً من الصالحات لغيره نفعه الله به - مبلغ التواتر<sup>(١)</sup> ١ هـ

وقال العلامة عثمان بن على الزيلعى الحنفى فى شرحه على كنز الدقائق فى باب الحج عن الغير أيضاً ما نصه: الأصل فى هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره عند أهل السنة والجماعة صلاة كان أو صوماً أو حجاً أو صدقة أو قراءة قرآن أو الأذكار إلى غير ذلك من جميع أنواع البر، ويصل ذلك إلى الميت وينفعه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) شرح فتح القدير : للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام الحنفى .

(٢) تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعى ٨٣ / ٢

وقال العلامة الشيخ زين الدين المعروف بابن نجيم  
 والمشهور بأبي حنيفة الثانى ومحرر المذهب فى البحر الرائق  
 فى باب الحج عن الغير : لما كان الحج عن الغير كالتابع  
 آخره ، والأصل فيه أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله  
 لغيره صلاة أو صوماً أو صدقة أو قراءة القرآن أو ذكراً أو  
 طوافاً أو حجاً أو عمرة أو غير ذلك عند أصحابنا للكتاب  
 والسنة ، أما الكتاب فلقوله تعالى : ﴿وَقُلْ رَبُّ أَرْحَمَهُمَا  
 كَمَا رَبِيَانِي صَغِيرًا﴾ وإخباره تعالى عن ملائكته بقوله :  
 ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ وساق عبارتهم بقوله  
 تعالى : ﴿رَبُّنَا وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ رَحْمَةُ وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ  
 تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ إلى قوله : ﴿وَقَهْمَ السَّيِّئَاتِ﴾ .

وأما السنة فأحاديث كثيرة منها ما في الصحيحين،

ثم ذكر الأحاديث الواردة في الموضوع<sup>(۱)</sup>.

(۱) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم ۵۹/۳

وجزم البدر العينى فى باب الحج عن الغير أيضا من  
شرح الكتزر ، بأن للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره من  
صلوة أو صوم أو حج أو صدقة أو قراءة قرآن أو ذكر إلى  
غير ذلك من جميع أنواع البر ، وكل ذلك يصل إلى الميت  
عند أهل السنة والجماعة ١ هـ . وللعلامة سعد الدين  
الديرى المتوفى سنة ٨٦٧ . ( الكواكب النيرات فى وصول  
ثواب الطاعات إلى الأموات ) اقتفى فيه أثر السروجي  
مع زيادات عليه كثيرة ١ هـ

## ٢) توثيق نصوص مذهب المالكية

قال الإمام القاضي أبو الفضل عياض في شرحه على صحيح مسلم في حديث الجريدين عند قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ وَالرَّحِيمُ « لعله يخفف عنهما ما دامتا رطبين » ما نصه : أخذ العلماء من هذا استحباب قراءة القرآن على الميت لأنه إذا خف عن بتسبيح الجريدين وهو جماد فقراءة القرآن أولى <sup>(١)</sup>

وقال العلامة الشهاب القرافي في الفرق الثاني والسبعين والمائة ما ملخصه ؛ مذهب أبي حنيفة وأحمد ابن حنبل أن القراءة يحصل ثوابها للميت وإذا قرئ عند القبر حصل للميت أجر المستمع والذى يتوجه أن يقال مالا يقع فيه خلاف أنه يحصل لهم بركة القرآن لا ثوابه ، كما يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفون عنه ، والذى ينبغي للإنسان أن لا يهمل هذه المسألة فلعل

(١) شرح الشيخ محمد بن خليفة الأبي على صحيح مسلم ١٢٥ / ٢

الحق هو الوصول إلى الموتى ، فإن هذه أمور مغيبة عننا وليس فيها اختلاف في حكم شرعى ، وإنما هو في أمر واقع ، هل هو كذلك أم لا . وكذلك التهليل الذي جرت عادة الناس بعمله اليوم ينبغي أن يعمل ويعتمد في ذلك على فضل الله بكل سبب ممكن ، ومن الله الجود والإحسان هذا هو اللائق بالعبد<sup>(١)</sup> .

وقال الشيخ ابن الحاج في الجزء الأول من المدخل مانصه : لو قرأ في بيته وأهدي إليه لوصلت ، وكيفية وصولها أنه إذا فرغ من تلاوته وهب ثوابها له ، أو قال : اللهم اجعل ثوابها له ، فإن ذلك دعاء بالثواب لأن يصل إلى أخيه والدعاء يصل بلا خلاف أهـ.

ونقل الشيخ أبو زيد الفاسي في باب الحج عن الغير في جواب له مانصه : الميت يستفعت بقراءة القرآن وهذا هو

---

(١) الفروق للإمام العلامة أحمد بن إدريس القرافي ١٩٢/٣

الصحيح ، والخلاف فيه مشهور والأجرة عليه جائزة . والله أعلم ، نقله عنه الفقيه كنون الفاسي محسني عبد الباقي<sup>(١)</sup> .

وفي آخر نوازل ابن رشد في السؤال عن قوله تعالى  
﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ قال: وإن فرأ الرجل وأهدى ثواب قراءته للميت جاز ذلك ، وحصل للميت  
أجره . اهـ

وقال ابن هلال في نوازله : الذي أفتى به ابن رشد ، وذهب إليه غير واحد من أئمتنا بالأندلس أن الميت يتفع بقراءة القرآن ويصل إليه نفعه ويحصل له أجره إذا وهب القارئ ثوابه له ، وبه جرى عمل المسلمين شرقاً وغرباً ، ووقفوا على ذلك أوقافاً ، واستمر عليه الأمر منذ أزمنة سالفة اهـ .

---

(١) إسعاف المسلمين والملمات . لشيخنا العلامة الشيخ محمد العربي التباني

ونقل العلامة الحافظ الشيخ عبد الرحمن الشعالي في تفسيره «الجوهر الحسان» عند قوله تعالى : ﴿وَقُلْ رَبُّكَمَا كَمَرَبِيَّنِي صَغِيرًا﴾ عن الحافظ العلامة عبد الحق الإشبيلي في كتابه «العاقة» ما نصه : واعلم أن الميت كالحى فيما يعطاه ويهدى إليه ، بل الميت أكثر وأكثر ، لأن الحى قد يستقل ما يهدى إليه ويستحرر ما يتحف به ، والميت لا يستحرر شيئاً من ذلك ولو كان مقدار جناح بعوضة أو وزن مثقال ذرة لأنه يعلم قيمته ، وقد كان يقدر عليه فضيحة وقد قال النبي ﷺ : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو ولد صالح يدعوه أو علم يتتفع به» فهذا دعاء الولد يصل إلى والده ويتففع به ، وكذا أمره عليه الصلاة والسلام بالسلام على أهل القبور ، والدعاء لهم ، وما ذاك إلا لكون ذلك الدعاء لهم والسلام عليهم يصل إليهم ويأتيهم والله أعلم .

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « الميت في قبره كالغريق يتضرر دعوه تلتحقه من ابنه أو أخيه أو صديقه، فإذا لحقته كانت أحب إليه من الدنيا وما فيها » والأخبار في هذا الباب كثيرة اهـ .

ثم قال الشعالي : قلت : وروى مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه أنه قال : « كان يقال : إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده ، وأشار بيده نحو السماء » قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر : قد روينا به بإسناد جيد ، ثم أنسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله ليرفع العبد الدرجة فيقول : أى رب أتى لى هذه الدرجة؟ فيقال : يستغفار ابنك لك » اهـ من التمهيد .

وروينا في سنن أبي داود « أن رجلا من بنى سلمة

قال : يارسول الله ! هل بقى من بِرْ أبويَ شَيْءٍ أَبْرَهُمَا بِهِ  
بعد موتهما ؟ قال : نعم ، الصلاة عليهما والاستغفار  
لهمَا وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التي لا  
تُوصل إِلَّا بِهِمَا وِإِكْرَام صَدِيقَهُمَا » <sup>(١)</sup> أَهـ.

### ٣) توثيق النووى لنصوص الشافعية

قال الإمام النووى : ويستحب للزائر - يعنى زائر  
القبور - أن يسلم على المقابر ويدعو لمن يزوره وبلغ جميع  
أهل المقبرة ، والأفضل أن يكون السلام والدعاء مما ثبت  
في الحديث ، ويستحب أن يقرأ من القرآن ما تيسر ويدعو  
لهم عقبها . نص عليه الشافعى واتفق عليه الأصحاب <sup>(٢)</sup> .

---

(١) إسعاف المسلمين والمسلمات: لشيخنا العلامة الشيخ محمد العربى  
التبانى

(٢) المجموع شرح المذهب (٢٨٦/٥)

#### ٤) توثيق نصوص مذهب الخنابلة:

قال الإمام موفق الدين أبو محمد عبد الله بن قدامة

الخنبلـي :

(فصل) وأي قربة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم  
نفعه ذلك إن شاء الله . أما الدعاء والاستغفار والصدقة  
وأداء الواجبات فلا أعلم فيه خلافاً إذا كانت الواجبات مما  
يدخله النيابة . وقد قال الله تعالى ﴿والذين جاءوا من  
بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا  
بالإيمان﴾ .

وقال الله تعالى ﴿ واستغفر لذنبك وللمؤمنين  
وم المؤمنات﴾ ودعا النبي ﷺ لأبى سلمة حين مات ،  
وللميت الذى صلى عليه فى حديث عوف بن مالك ،  
ولكل ميت صلى عليه ، وسائل رجل النبي ﷺ فقال

يارسول الله إن أمي ماتت فينفعها إن تصدقت عنها؟ قال :  
نعم ، رواه أبو داود وروى ذلك عن سعد بن عبادة  
وجاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت يارسول الله إن فريضة  
الله في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت  
على الراحلة فأما حج عنه؟ قال : « أرأيت لو كان على  
أبيك دين أكنت قاضيته » قالت : نعم قال « فدين الله أحق  
أن يقضى » وقال للذى سأله إن أمي ماتت وعليها صوم  
شهر فأصوم عنها؟ قال « نعم » وهذه أحاديث صحاح  
و فيها دلالة على انتفاع الميت بسائلات القرب لأن الصوم  
والحج والدعاة والاستغفار عبادات بدنية وقد أوصى الله  
نفعها إلى الميت فكذلك ما سواها مع ما ذكرنا من الحديث  
في ثواب من قرأيس وتخفيف الله تعالى عن أهل المقابر  
بقراءاته ، وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن  
رسول الله ﷺ قال لعمرو بن العاص « لو كان أبوك

مسلمًا فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك » وهذا عام في حج التطوع وغيره وأنه عمل وبر وطاعة فوصل نفعه وثوابه كالصدقة والصيام والحج الواجب ، وقال الشافعى ماعدا الواجب والصدقة والدعاة والاستغفار لا يفعل عن الميت ولا يصل ثوابه إليه لقول الله تعالى « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » وقول النبي ﷺ « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو علم ينتفع به من بعده أو ولد صالح يدعوه له ». ولأن نفعه لا يتعدى فاعله فلا يتعدى ثوابه . وقال بعضهم : إذا قرئ القرآن عند الميت أو أهدى إليه ثوابه كان الشواب لقارئه ويكون الميت كأنه حاضرها وترجى له الرحمة .

ولنا ما ذكرناه وأنه إجماع المسلمين فإنهم في كل

عصر ومصر يجتمعون ويقرءون القرآن ويهدون ثوابه إلى  
موتاهم من غير نكير ولأن الحديث صح عن النبي ﷺ  
«أن الميت يعذب بيضاء أهله عليه» والله أكرم من أن  
يوصل عقوبة المعصية إليه ويحجب عنه المثوبة ولأن  
الموصى لثواب ما سلموه قادر على إيصال ثواب ما منعوه  
والآية مخصوصة بما سلموه ، وما اختلفنا فيه في معناه  
فنقيسه عليه ، ولا حجة لهم في الخبر الذي احتاجوا به  
فإنما دل على انقطاع عمله ، فلا دلالة فيه عليه .

ثم لو دل عليه كان مخصوصاً بما سلموه وفي معناه  
ما منعوه فيتخصيص به أيضاً بالقياس عليه ، وما ذكروه من  
المعنى غير صحيح فإن تعدد الثواب ليس بفرع لتعدي  
النفع ثم هو باطل بالصوم والدعاء والحج وليس له أصل  
يعتبر به . والله أعلم <sup>(١)</sup> .

---

(١) المغني لابن قادمة (٤٢٥/٢) .

قال الإمام شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي في كتابه الفروع : كل قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها للMuslim نفعه ذلك وحصل له الثواب كالدعاء والاستغفار وواجب تدخله النيابة وصدقه التطوع وكذا العتق ذكره القاضي وأصحابه أصلاً وذكره أبو المعالي وشيخنا وصاحب المحرر وكذا حج التطوع . وفي المجرد : من حج نفلا عن غيره وقع عمن حج لعدم إذنه وكذا القراءة والصلة والصيام نقل الكمال في الرجل يعمل شيئاً من الخير من صلاة أو صدقة أو غير ذلك ويجعل نصفه لأبيه أو أمه : أرجو ، وقال : الميت يصل إلى كل شيء من الخير من صدقة أو صلاة أو غيره<sup>(١)</sup> .

وقال الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح في كتابه المبدع: (وأى قربة

---

(١) الفروع لابن مفلح ٣٠٧/٢ .

فعلها) من دعاء واستغفار وصلوة وصوم وحج وقراءة  
 وغير ذلك ( وجعل ثواب ذلك للميت المسلم نفعه ذلك )  
 قال أحمد : الميت يصل إليه كل شيء من الخير للنصوص  
 الواردة فيه ولأن المسلمين يجتمعون في كل مصر ويقرءون  
 ويهدون لموتاهم من غير نكير فكان إجماعاً وكالدعاء  
 والاستغفار حتى لو أهداهما للنبي ﷺ جاز ووصل إليه  
 الثواب ذكره المجد<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أبو الحسن علي بن سليمان المرداوى فى  
كتابه الإنصاف : قوله ( وأى قربة فعلها وجعلها للميت  
المسلم نفعه ذلك )  
 وهو المذهب مطلقاً، وعليه جماهير الأصحاب ،  
 وقطع به كثير منهم وهو من المفردات ، وقال القاضى فى  
 المجرد: من حج نفلا عن غيره وقع عمن حج لعدم إذنه .

---

(١) المبدع لابن مفلح ٢٧٩/٢

وقال شيخ الإسلام تقى الدين محمد بن أحمد الفتوحى الحنبلى : وسن ما يخفف عنه ولو بجعل جريدة رطبة فى القبر وذكر وقراءة عنده وكل قربة فعلها مسلم وجعل ثوابها لمسلم حى أو ميت حصل له ولو جهله الجاعل وإهداء القرب مستحب <sup>(١)</sup>.

وقال العلامة الشيخ منصور البهوتى : وكل قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها لمسلم حى أو ميت جاز ونفعه ، وذكر جملة من الأعمال منها القراءة <sup>(٢)</sup>.

---

(١) متهى الإرادات للفتوحى ١٧١/١.

(٢) كشاف القناع للبهوتى ٢/١٧٠.

## كلام نفيس للشيخ ابن القيم

قال الشيخ ابن القيم : والقائل إن أحداً من السلف لم يفعل ذلك قائل ما لا علم له به فإن هذه شهادة على نفي ما لم يعلمه فما يدريه أن السلف كانوا يفعلون ذلك ولا يشهدون من حضرهم عليه بل يكفى اطلاع علام الغيوب على نياتهم ومقاصدهم لا سيما وأن التلفظ بنية الإهداء لا يشترط كما تقدم ، وسر ذلك أن الثواب ملك للعامل فإذا تبرع به وأهداه إلى أخيه المسلم أوصله الله إليه ، فما الذي خص من هذا ثواب قراءة القرآن وحجر على العبد أن يوصله إلى أخيه .... قال : وأما السبب الذي لأجله لم يظهر ذلك من السلف فهو أنهم لم يكن لهم أوقاف على من يقرأ ويهدى إلى الموتى ، ولا كانوا يعرفون ذلك أبداً ، ولا كانوا يقصدون القبر للقراءة

عنه كما يفعله الناس اليوم ، ولم يكن أحدهم يشهد  
من حضره من الناس على أن ثواب هذه القراءة لفلان  
الميت - بل ولا ثواب هذه الصدقة أو الصوم، ثم يقال  
لهذا القائل: لو كلفت أن تنقل عن واحد من السلف أنه  
قال: اللهم اجعل ثواب هذا الصوم لفلان لعجزت ، فإن  
ال القوم كانوا أحقر من شيء على كتمان أعمال البر، ولم  
يكونوا ليشهدوا على الله بإيصال ثوابها إلى أمواتهم<sup>(١)</sup>

. اهـ .

---

(١) كتاب الروح للشيخ ابن القيم

## الخلاصة

قال شفيخنا الإمام العلامة محمد العربي التباني المكي<sup>(١)</sup>: وقد تحقق وتلخص من كلام العلماء أن أربعة يصل ثوابها للميت بالإجماع . وهي: الصدقة والدعاء والاستغفار وأداء الواجبات التي تقبل النية كأداء الدين عنه وأن الصوم يصح عنه ويصله ثوابه عند الإمام الشافعي في القديم وأبى ثور والمحققين من المحدثين ، لعموم حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : « من مات وعليه صوم ، صام عنه وليه<sup>(٢)</sup> » وتحقق أيضاً أن القراءة على الأموات فعلها السلف الصالح كما هو مستفاد من

---

(١) إسعاف المسلمين والمسلمات بجواز القراءة ووصول ثوابها إلى الأموات ص (٦٩ - ٦٢)

(٢) رواه أحمد عن عائشة (٦٩/٦) . ورواه البخاري عنها (١/٣٣٤) . ورواه مسلم عنها (٣ / ١٥٥) .

كلام ابن قدامة ، وابن القيم ، وغيرهما من المنقول عن الأئمة الأقدمين من أهل الأثر كالخلال وغيره وأن عمل المسلمين شرقاً وغرباً لم يزل مستمراً عليها ، وأنهم وقفوا على ذلك أوقافاً كما في فتوى الإمام ابن رشد المالكي ، وكلام السيوطي الشافعي المنقول عن ابن عبد الواحد المقدسي الحنبلي وعن غيره ، وكلام ابن قدامة في معنيه ، وابن القيم في كتابه الروح ، بل صرح ابن قدامة وابن عبد الواحد المقدسي فيما نقله عنه السيوطي بإجماع المسلمين فيها ، وخصها الثاني منهم بتأليف ، كما ألف فيها السروجي وسعد الدين الديري الحنفيان وغيرهما ، وقال ابن القيم : وهذا عمل سائر الناس حتى المنكرين في سائر الأعصار والأمصار من غير نكير من العلماء<sup>(١)</sup> ، ونسب وصولها لجمهور السلف ، والإمام أحمد ، وعدمه<sup>(٢)</sup> إلى

---

(١) الروح لابن القيم ص (٤٠٩) .

(٢) أي عدم وصول ثواب القراءة .

أهل البدع من أهل الكلام، وكذلك قال السيوطي وجمهور السلف والأئمة الثلاثة على الوصول ، والعلامة المرغيناني الحنفي قال : للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صوماً أو صدقة أو غيرها عند أهل السنة والجماعة ، وكذلك قال البدر العيني الحنفي : يصل إلى الميت جميع أنواع البر من صلاة أو صوم أو حج أو صدقة أو قراءة قرآن أو ذكر إلى غير ذلك ، والأثار الدالة على جواز انتفاع الشخص بعمل الغير كثيرة، قال العلامة المحقق الكمال بن الهمام : يبلغ القدر المشترك بين الكل - وهو أن من جعل شيئاً من الصالحات لغيره نفعه الله به - مبلغ التواتر .

وقال الحافظ السيوطي : واستدلوا (أي الجمهور) على الوصول بالقياس على الدعاء والصدقة والصوم والحج والعتق ، وبالأحاديث الآتى ذكرها ( وذكرها فى

شرح الصدور عن الخلل وغيره ) قال : وهى وإن كانت ضعيفة فمجموعها يدل على أن لذلك أصلا ، وبأن المسلمين ما زالوا في كل عصر يجتمعون ويقرءون لموتاهم من غير نكير فكان ذلك إجماعا<sup>(١)</sup> إهـ .

وأما قول الله تعالى : « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » فلا حجة فيها للمانع لأنها مخصصة بأدلة الكتاب والسنة الكثيرة الدالة على انتفاع الشخص بعمل غيره أو محمولة على ما لا يهبه العامل له ، وقد سئل عنها وعن قوله تعالى : « والله يضاعف لمن يشاء » الإمام الحسين بن الفضل رحمه الله فقال : ليس له بالعدل إلا ما سعى ، وله بالفضل ما شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup> .

---

(١) شرح الصدور للسيوطى . ص ( ٣١٠ - ٣١١ ) .

(٢) المصدر السابق ص ( ٣١٠ ) .

## تحقيق الشيخ ابن تيمية في الموضوع

قال الشيخ تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية : من اعتقد أن الإنسان لا ينتفع إلا بعمله فقد خرق الإجماع وذلك باطل من وجوه كثيرة : (أحدها) أن الإنسان ينتفع بدعاء غيره وهو انتفاع بعمل الغير . (ثانية) أن النبي ﷺ يشفع لأهل الموقف في الحساب ثم لأهل الجنة في دخولها ثم لأهل الكبائر في الخروج من النار وهذا انتفاع بعمل الغير . (ثالثها) أن كل نبي وصالح له شفاعة وذلك انتفاع بعمل الغير . (رابعها) أن الملائكة يدعون ويستغفرون لمن في الأرض وذلك انتفاع بعمل الغير . (خامسها) أن الله تعالى يخرج من النار من لم يفعل خيراً قط بمحض رحمته وهذا انتفاع بغير عملهم . (سادسها) أن أولاد المؤمنين يدخلون الجنة بعمل آبائهم وذلك انتفاع بمحض عمل الغير

(سابعها) قال الله تعالى في قصة الغلامين اليتيمين « و كان أبوهما صالحًا »<sup>(١)</sup> فانتفعوا بصلاح أبيهما وليس هو من سعيهما . (ثامنها) أن الميت يتتفع بالصدقة عنه وبالعتق بنص السنة والإجماع وهو من عمل الغير . (تاسعها) أن الحج المفروض يسقط عن الميت بحج وليه بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير . (عاشرها) أن الحج المنذور أو الصوم المنذور يسقط عن الميت بعمل غيره بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير . (حادي عشرها ) أن المدين الذي امتنع عَنْ كِفَائِهِ من الصلاة عليه حتى قضى دينه أبو قتادة وقضى دين الآخر علي بن أبي طالب انتفع بصلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ وبردت جلدته بقضاء دينه وهو من عمل الغير . ( ثانى عشرها ) أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ قال لمن صلى وحده ألا رجل يتصدق على هذا فيصلني معه فقد حصل له فضل الجماعة بفعل الغير . (ثالث عشرها) أن الإنسان تبرأ ذمته من ديون

---

(١) الكهف آية ٨٢.

الخلق إذا قضتها قاض عنده وذلك انتفاع بعمل الغير .  
 (رابع عشرها) أن من عليه تبعات ومظالم إذا حل منها سقطت عنه وهذا انتفاع بعمل الغير . (خامس عشرها)  
 أن الجار الصالح ، به ينفع في المحسنة والمساء كما جاء في الآثر وهذا انتفاع بعمل الغير . (سادس عشرها) أن جليس أهل الذكر يرحم بهم وهو لم يكن منهم ولم يجلس لذلك بل الحاجة عرضت له والأعمال بالنيات فقد انتفاع بعمل غيره . (سابع عشرها) في الصلاة على الميت والدعاء له في الصلاة انتفاع للميت بصلة الحي عليه وهو عمل غيره .  
 (ثامن عشرها) أن الجماعة تحصل باجتماع العدد وكذلك الجماعة بكثرة العدد وهو انتفاع للبعض بالبعض . (تاسع عشرها) أن الله تعالى قال لنبيله عليه السلام : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾<sup>(١)</sup> وقال الله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿ وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ

. (٢) الفتح آية ٢٥ .

. (١) الأنفال آية ٣٣ .

**بَعْضُهُمْ يَغْضِبُ** <sup>(١)</sup> فقد دفع الله تعالى العذاب عن بعض الناس بسبب بعض وذلك انتفاع بعمل الغير (عشرونها) أن صدقة الفطر تجب عن الصغير وغيره من يمونه الرجل فيتسع بذلك من يخرج عنه ولا سعي له . (حادي عشرينها) أن الزكاة تجب في مال الصبي والجنون ويشاب على ذلك ولا سعي له ، ومن تأمل العلم وجد من انتفاع الإنسان بما لم يعمله ما لا يكاد يحصى ، فكيف يجوز أن تؤول الآية على خلاف صريح الكتاب والسنّة وإجماع الأمة ، والمراد بالإنسان العموم <sup>(٢)</sup> . اهـ

---

(١) البقرة آية ٢٥١.

(٢) انظر غاية المقصود في التبيه على أوهام ابن محمود للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد ص ١٠١ .

## القراءة عند القبر ليست بدعة

من المسائل التي يكثر فيها الجدال والخلاف والنقاش حتى يصل إلى الخصم والمقاطعة مسألة قراءة شيء من القرآن عند القبر فمنهم من يقول بدعة ومنهم يقول حرام والمسألة لا تقتضى كل هذا الهجوم الفظيع والإنكار الشنيع ولنرجع فيها إلى أقوال أئمة السلف وعلى رأسهم إمام السلفية في عصره الشيخ ابن القيم قال :

ذكر عن جماعة من السلف أنهم أوصوا أن يقرأ عند قبورهم وقت الدفن ، قال عبد الحق الأشبيلي : يروى أن عبد الله بن عمر أمر أن يقرأ عند قبره سورة البقرة <sup>(١)</sup> ، وكان الإمام أحمد ينكر ذلك أولاً حيث لم يبلغه فيه أثر ثم رجع عن ذلك .

---

(١) سيراتى تخریجه

قال الحافظ جلال الدين السيوطي : روى البيهقي في الشعب والطبراني عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « إذا مات أحدكم فلاتحبسوه وأسرعوا به إلى قبره وليرأ عند رأسه فاتحة الكتاب » ولفظ البيهقي : فاتحة البقرة عند رجليه بخاتمة سورة البقرة في قبره .<sup>(١)</sup> اهـ

قلت : وقد استعمل الصحابة هذا الحديث وعملوا به فقد روى الخلال في الجامع ، « كتاب القراءة عند القبور » أخبرنا العباس بن محمد الدورى، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا مبشر الحلبي ، حدثني عبد الرحمن بن العلاء بن اللجاج ، عن أبيه قال : قال أبي ، إذا أنا متُ فضعنى في المهد وقل بسم الله وعلى سنة رسول الله وشن على التراب شنًا واقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة فإني سمعت

---

(١) شرح الصدور ص ١٠٤ . قلت : ورواه الحاكم أيضاً مرفوعاً بنحوه وذكر شاهداً له عن البياضي ، قال الذهبي في التلخيص : هو على شرطهما وخالف في رفعه ووقفه (المستدرك مع التلخيص ٣٦٦ / ١).

عبد الله بن عمر يقول ذلك قال عباس الدورى سألت أَحْمَدَ  
ابن حنبل ، قلت : تحفظ في القراءة شيئاً؟ وفي رواية تحفظ  
في القراءة على القبر شيئاً؟ فقال لا وسألت يحيى بن معين  
فحديثى هذا الحديث . قال الخلال : وأخبرنى الحسن بن  
أحمد الوراق ، حدثنا على بن موسى الحداد وكان صدوقاً  
قال : كنت مع أَحْمَدَ بن حنبل ومحمد بن قدامة الجوهري  
في جنازة فلما دفن الميت جلس رجل ضرير يقرأ عند القبر  
فقال له أَحْمَدَ : يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة فلما  
خرجنا من المقابر قال محمد بن قدامة لأَحْمَدَ بن حنبل يا  
أبا عبد الله ما تقول في مبشر الحلبي؟ قال ثقة ، قال كتبت  
عنه شيئاً؟ قال نعم ، فأخبرنى مبشر عن عبد الرحمن  
ابن العلاء بن اللجلج عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ  
عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها وقال سمعت ابن عمر  
يوصى بذلك فقال له أَحْمَدَ فارجع وقل للرجل يقرأ .  
وقال الحسن بن الصباح الزعفراني : سألت الشافعى

عن القراءة عند القبر فقال لا بأس بها<sup>(١)</sup> .

وذكر الخلال عن الشعبي قال : كانت الأنصار إذا مات لهم الميت اختلفوا إلى قبره يقرءون عنده القرآن قال : وأخبرني أبو يحيى الناقد قال سمعت الحسن بن الجروي يقول : مررت على قبر أخت لي فقرأت عندها تبارك لما يذكر فيها فجاءني رجل فقال إني رأيت أختك في المنام تقول جزى الله أبا علي خيراً فقد انتفعت بما قرأ ، أخبرني الحسن بن الهيثم قال سمعت أبا بكر بن الأطروش بن بنت أبي نصر بن التمار يقول : كان رجل يجيء إلى قبر أمه يوم الجمعة فيقرأ سورة يس فجاء في بعض أيامه فقرأ سورة يس ثم قال : اللهم إن كنت قسمت لهذه السورة ثواباً فاجعله في أهل هذه المقابر فلما كان يوم الجمعة التي تليها جاءت امرأة فقالت أنت فلان بن فلانة؟ قال نعم قالت إن بنتاً لي ماتت فرأيتها في النومجالسة على شفير

---

(١) هذا الذي ذكره ابن القيم عن الشافعى ، وذكره السيوطى أيضاً عن الشافعى فى كتابه شرح الصدور (١٣٤)

قبرها فقلت ما أجلسك ها هنا ؟ فقالت إن فلان بن فلانة جاء إلى قبر أمه فقرأ سورة يس وجعل ثوابها لأهل المقابر فأصابنا من روح ذلك أو غفر لنا ، نحو ذلك .

وفي النسائي وغيره من حديث معقل بن يسار المزنى عن النبي ﷺ أنه قال « اقرءوا يس عند موتاكم »<sup>(١)</sup> وهذا يحتمل أن يراد به قراءتها على المحضر عند موته مثل قوله « لقنوا موتاكم لا إله إلا الله »<sup>(٢)</sup> ويحتمل أن يراد به القراءة عند القبر والأول أظهر<sup>(٣)</sup> لوجه :

---

(١) تقدم تخريرجه .

(٢) هذا حديث صحيح رواه الإمام مسلم في كتاب الجنائز ، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله (٣٧/٣) وأبو داود باب في التلقين (١٩٠/٣) حدث (٣١١٧) والترمذى باب ماجاء في تلقين المريض عند الموت والدعا له عنده (٣٠٦/٣) حدث (٩٧٠) وابن ماجه في باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله (٤٦٤/١) - (٤٦٥) حدث (١٤٤٤ - ١٤٤٦) والنسائي باب تلقين الميت (٥/٤) وبلفظ : لقنوا موتاكم قول لا إله إلا الله ، وابن حبان في صحيحه (كما في الإحسان ، ٥/٣ - ٤٣٦) حدث (٢٩٩٣ - ٢٩٩٦)

(٣) هذا من الشيخ ابن القيم قام الإنصاف والأمانة حيث نقل القولين المستفادين من الآية وصحح احتمال تناول الآية لهما ثم جنح إلى ترجيح الأول وهو ( احتمال القراءة على المحضر ) فقال ( والأول أظهر ) ويقابل له أن الثاني صحيح وظاهر ، وهو ( القراءة على القبر ) بل هو قول الإمام

**الأول** : أنه نظير قوله : لقنوا موتاكم لا إله إلا الله .

**الثاني** : انتفاع المتحضر بهذه السورة لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لأهل التوحيد وغبطة من مات عليه بقوله : ﴿يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾<sup>(١)</sup> فتستبشر الروح بذلك فتحب لقاء الله فيحب الله لقاءها<sup>(٢)</sup> فإن هذه السورة قلب القرآن ولها خاصية عجيبة في قراءتها عند المتحضر .

**وقد ذكر أبو الفرج ابن الجوزي قال** كنا عند شيخنا

---

= أحمد بن حنبل وجماهير العلماء وعليه العمل في كل عصر فأين أدعية السلفية عن هذا المنهج العلمي الصحيح والبحث الدقيق في أماته وعدله وإنصافه وأدبه ؟

(١) سورة يس آية ٢٦ - ٢٧ .

(٢) أخرج البخاري عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال : « من أحب لقاء الله أحبه الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » قالت عائشة أو بعض أزواجه : إنا لنكره الموت ، قال « ليس ذلك ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته (٤ / ١٣٠) ، وأخرجته مسلم عن عائشة وفيه : قالت عائشة قلت : يا نبى الله أكراهية الموت ، فكلنا نكره الموت ، فقال : « ليس كذلك ... » الحديث (٨ / ٦٥) .

أبى الوقت عبد الأول وفي السياق : وكان آخر عهدا  
به أنه نظر إلى السماء وضحك وقال : « .. باليت قومى  
يعلمون بما غفر لي ربى وجعلنى من المكرمين » وقضى  
الثالث : أن هذا عمل الناس وعادتهم قدیماً وحديثاً  
يقرءون يس عند المحتضر .

الرابع : أن الصحابة لو فهموا من قوله ﷺ « اقرءوا  
يس عند موتاكم » قراءتها عند القبر لما أخلوا به وكان ذلك  
أمرًا معتاداً مشهوراً بينهم .

الخامس : أن انتفاعه باستماعها وحضور قلبه وذهنه  
عند قراءتها في آخر عهده بالدنيا هو المقصود وأما قراءتها  
عند قبره فإنه لا يثاب على ذلك لأن الثواب إما بالقراءة أو  
بالاستماع وهو عمل وقد انقطع من الميت . اهـ من كلام

ابن القيم <sup>(١)</sup> .

---

(١) الروح ص ١٥٢ - ١٥٥ .

وقد ترجم الحافظ أبو محمد عبد الحق الإشبيلي على هذا فقال: ذكر ما جاء أن الموتى يسألون عن الأحياء ويعرفون أقوالهم وأعمالهم، ثم قال: ذكر أبو عمر ابن عبد البر من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ « ما من رجل يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام »<sup>(١)</sup>، ويروى هذا من حديث أبي هريرة مرفوعاً قال: « فإن لم يعرفه وسلم عليه رد عليه السلام »<sup>(٢)</sup>.

(١) قال الحافظ الزبيدي في إتحاف السادة : أما حديث ابن عباس الذي رواه ابن عبد البر في التمهيد بلفظ : ما من أحد.. الحديث فقد رواه كذلك في الاستذكار وهذا الذي صححه عبد الحق في العاقيبة (٣٦٥/٦)، وفي تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٣٧/٦) مثله عن أبي هريرة ، ولفظه : « ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام ».

(٢) ذكره في الإحياء عن أبي هريرة بلفظ : « إذا مرَ الرجل بقبر الرجل يعرفه سلم عليه رد عليه السلام وعرفه ، وإذا مرَ بقبر لا يعرفه ... الحديث » عزاه السيوطي في شرح الصدور إلى ابن أبي الدنيا والبيهقي موقعاً عليه (ص ٢٠٢)، قال الحافظ الزبيدي في الإتحاف : رواه ابن أبي الدنيا في كتاب القبور والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة مرفوعاً (٣٦٦/١٠).

قال ويروى من حديث عائشة رضى الله عنها أنها قالت :  
 قال رسول الله ﷺ : ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس  
 عنده إلا استأنس به حتى يقوم<sup>(١)</sup> ، واحتج الحافظ أبو  
 محمد في هذا الباب بما رواه أبو داود في سنته من حديث  
 أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ، ما من أحد يسلم  
 على إلا ردَّ الله على روحه حتى أرد عليه السلام<sup>(٢)</sup> .  
 قال : وقال سليمان بن نعيم : رأيت النبي ﷺ في اليوم  
 فقلت يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك ويسلمون عليك  
 أتفقه منهم ؟ قال نعم وأرد عليهم ، قال وكان

(١) عزاه السيوطي إلى ابن أبي الدنيا في كتاب القبور عنها ( شرح  
 الصدور ص ٢٠٢ ) ، ورواه الديلمي في مأثور الفردوس عنها ( ٤ / ٢٠ )  
 برقم ٦٥٥ ) قال الشيخ ابن تيمية في فتاويه ( ٢٤ / ٣٣١ ) : قال ابن  
 المبارك : ثبت ذلك عن النبي ﷺ وصححه عبد الحق صاحب الأحكام .  
 انظر كتابنا مفاهيم يجب أن تصح ( ص ٢٤ ) ، ورواه الديلمي في زهر  
 الفردوس عن أبي هريرة ( ٤ / ١٣ ) وعزاه الحافظ الزبيدي في الإتحاف  
 ( ١ / ٣٦٥ ) نحوه إلى أبي الشيخ .

(٢) رواه أبو داود في سنته ( ٢ / ٥٣٤ ) حديث ٤١ باب زيارة  
 القبور ) ورواه أحمد في مسنده ( ٢ / ٥٢٧ ) .

يعلمهم أن يقولوا إذا دخلوا المقابر : السلام عليكم أهل الديار<sup>(١)</sup> ... الحديث ، قال : وهذا يدل على أن الميت يعرف سلام من يسلم عليه ودعا من يدعو له .

قال أبو محمد : ويدرك عن الفضل بن الموقر قال : كنت أتى قبر أبي المرة بعد المرة فأكثر من ذلك فشهدت يوماً جنازة في المقبرة التي دفن فيها فتعجلت لحاجتي ولم آته فلما كان من الليل رأيته في المنام فقال لي يا بُنِيَّ لم لا تأتيني ؟ فقلت يا أبتي وإنك لتعلم بي إذا أتيتك ؟ فقال : إى والله يا بُنِيَّ لا أزال أطلع عليك حين تطلع من القنطرة ، حتى تصل إلي وتقعد عندي ثم تقوم فلا أزال أنظر إليك حتى تجوز القنطرة ، قال ابن أبي الدنيا : حدثني إبراهيم بن

---

(١) رواه مسلم عن سليمان بن بريدة عن أبيه من روایة زهير بهذا اللفظ ، وفى روایة أبي بكر بن أبي شيبة بلفظ : « السلام على أهل الديار »؛ كتاب الجنائز باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٣/٦٣ - ٦٥)،

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الجنائز باب ما يقال إذا دخل مقبرة (٤/١٣٢ - ١٣٣) حديث ٧٢١٢ و ٧٢١٣ و ٧٢١٤ .

بشار الكوفى ، قال : حدثنى الفضل بن الموفق فذكر  
القصة .

وصح عن عمرو بن دينار أنه قال : ما من ميت يموت  
إلا وهو يعلم ما يكون فى أهله بعده وإنهم ليغسلونه  
ويكشفونه وإنه لينظر إليهم ، وصح عن مجاهد أنه قال : إن  
الرجل ليبشر فى قبره بصلاح ولده من بعده .

وقال النووي رحمه الله فى شرح المذهب : يستحب  
لزائر القبور أن يقرأ ما تيسر من القرآن ويدعو لهم عقبها ،  
نص عليه الشافعى واتفق عليه الأصحاب ، وزاد فى موضع  
آخر وإن ختموا القرآن على القبر كان أفضل<sup>(١)</sup> اهـ .

وقال ابن مفلح فى الفروع<sup>(٢)</sup> لا تكره القراءة على  
القبر وفى المقبرة نص عليه واختاره أبو بكر والقاضى  
وجماعة وهو المذهب .. إلى أن قال وفى شرح مسلم :

---

(١) المجموع شرح المذهب (٥ / ٢٦٨).

(٢) (٤ / ٣٠)

أن العلماء استحبوا القراءة عند القبر لخبر الجريدة<sup>(١)</sup> لأنه إذا رجا التخفيف لتسبيحها فالقراءة أولى .

وقال الشيخ الإمام أبو محمد بن قدامة المقدسي في آخر كتاب الجنائز من مغنيه مانصه :

(فصل) ولا بأس بالقراءة عند القبر ، وقد روي عن أحمد أنه قال : «إذا دخلتم المقابر فاقرءوا آية الكرسي وثلاث مرات قل هو الله أحد ثم قل : اللهم إن فضله لأهل المقابر» .

وهذا الخبر عزاه السيوطي<sup>(٢)</sup> رحمه الله إلى المحب الطبراني وإلى الغزالى في الإحياء وفي العاقبة لعبد الحق عن أحمد بن حنبل بلفظ : إذا دخلتم المقابر فاقرءوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله أحد واجعلوا ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم .

قلت : ويعيده ما حكاه البرهان ابن مفلح في كتابه المبدع عن الإمام أحمد ، ونقلناه في الفصل الآتي من النصوص الفقهية في المسألة فانظره .

---

(٢) شرح الصدور (ص ٣١٢)

(١) تقدم تخريرجه

قال الحافظ السيوطي في نفس المصدر<sup>(١)</sup> : وفي فوائد الزنجاني عن أبي هريرة مرفوعاً : « من دخل مقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وألهام التكاثر ، ثم قال : اللهم إني قد جعلت . . . الحديث ».

وفي نفس المصدر<sup>(٢)</sup> في فضل قل هو الله أحد للسميرقندى عن علي مرفوعاً بلفظ : « وقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة . . . الحديث » وفي الإتحاف للزبيدي<sup>(٣)</sup> بعد كلام أحمد بن حنبل قال : كذا أورده عبد الحق في كتاب العاقبة عن أبي بكر أحمد بن محمد المروزي وعزاه أيضاً إلى النسائي والرافعي في تاريخه والسميرقندى وذكر الحديث مرفوعاً عن علي .

وقال الخلال : حدثني أبو على الحسن بن الهيثم البزار شيخنا الثقة المأمون قال : رأيت أحمد بن حنبل

---

(١) ٢٠) شرح الصدور (ص ٣١٣) .

(٢) إتحاف السادة المتقيين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ٤ / ٢٢٠ .

يصلى خلف ضرير يقرأ على القبور .

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات »<sup>(١)</sup> .

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « من زار قبر والديه أو أحدهما فقرأ عنه أو عندهما يس غفر له »<sup>(٢)</sup> ثم قال : ( فصل ) : وأي قربة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم نفعه ذلك إن شاء الله .

---

(١) رواه الطبراني بإسناد فيه أبوبن مدرك ، قال أبو حاتم والنسائي : متrok / هـ من الميزان للذهبي باختصار .

(٢) ذكره في الإحياء بلفظ : « من زار قبر والديه أو أحدهما في كل جمعة غفر له وكتب براء ». قال الحافظ العراقي : أخرجه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث أبي هريرة وابن أبي الدنيا في القبور من روایة محمد بن النعمان يرفعه وهو معرض ومحمد بن النعمان مجھول وشيخه عند الطبراني عن ابن العلاء البجلي متrok (٤/٤٩٠) ، وله شاهد عن عائشة عن أبيها أبي بكر نحوه ، وفي آخره : « بعدد كل حرف منها » ذكره الحافظ الزبيدي في الإتحاف ( ١٠ / ٣٦٣ ) .

أما الدعاء والاستغفار والصدقة وأداء الواجبات فلا أعلم فيه خلافاً إذا كانت الواجبات مما تدخلها النيابة ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾<sup>(١)</sup> وقال تعالى : ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾<sup>(٢)</sup> . اهـ<sup>(٣)</sup> .

قال العلامة الشهاب القرافي في الفرق الثاني والسبعين والمائة ما ملخصه : مذهب أبي حنيفة وأحمد بن حنبل أن القراءة يحصل ثوابها للميت وإذا قرء عند القبر حصل للميت أجر المستمع والذى يتوجه أنه يقال ما لا يقع فيه خلاف أنه يحصل لهم بركة القرآن لا ثوابه كما يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفنون عنده ،

(١) الحشر آية ١٠ .

(٢) محمد آية ١٩ .

(٣) المغني (٢ / ٤٢٥ - ٤٢٦)

والذى ينبغي للإنسان أن لا يهمل هذه المسألة فلعل الحق هو الوصول إلى الموتى ، فإن هذه أمور مغيبة عنا وليس فيها اختلاف في حكم شرعى ، وإنما هو في أمر واقع ، هل هو كذلك أم لا ، وكذلك التهليل الذى جرت عادة الناس بعمله اليوم ينبغي أن يعمل ويعتمد في ذلك على فضل الله ، ويلتمس فضل الله بكل سبب ممكن ، ومن الله الجود والإحسان هذا هو اللائق بالعبد . ١ هـ

## نحو ص فقهية في المسألة

قال الإمام شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي في كتابه «الفروع» : لا تكره القراءة على القبر وفي المقبرة ، نص عليه واختاره أبو بكر القاضي وجماعة ، وهو المذهب .

ثم قال : وصح عن ابن عمر أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها . فلهذا رجع أحمد عن الكراهة ، وقال الخلال وصاحبه : المذهب روایة واحدة لا يكره<sup>(١)</sup> .

وقال الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح في كتابه المبدع : ولا تكره القراءة على القبر وفي المقبرة في أصح الروايتين هذا

---

(١) الفروع لابن مفلح ٢٤٠ /

المذهب ، روى أنس مرفوعا قال : « من دخل المقابر فقرأ فيها يس ، خفف عنهم يومئذ وكان له بقدرهم حسنات .

وصح عن ابن عمر أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها ، ولهذا رجع أحمد عن الكراهة قاله أبو بكر ، وأصلها أنه مر على ضرير يقرأ عند قبر ، فنها عنها ، فقال له محمد بن قدامة الجوهري : يا أبا عبد الله ما تقول في مبشر الحلبي ؟ قال : ثقة ، فقال : أخبرني مبشر عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها ، وقال سمعت ابن عمر أوصى بذلك . فقال أحمد عند ذلك : ارجع ، فقل للرجل : يقرأ ، فلهذا قال الخلال وصاحبه : المذهب روایة واحدة أنه لا يكره لكن قال السامری : يستحب أن يقرأ عند رأس القبر بفاتحة البقرة وعند رجله بخاتمتها .

وقال الإمام أبو الحسن علي بن سليمان المرداوى في

كتابه الإنصاف : قوله « ولا تكره القراءة على القبر في  
أصح الروايتين » وهذا المذهب . قاله في الفروع وغيره  
ونص عليه ، قال الشارح : هذا المشهور عن أحمد .

وقال الحال وصاحب المذهب : رواية واحدة لا تكره  
وعليه أكثر الأصحاب منهم القاضي ، وجزم به في الوجيز  
وغيره . وقدمه في الفروع والمغني والشرح وابن تيمية  
والفائق وغيرهم .

والرواية الثانية : تكره ، اختارها عبد الوهاب  
الوراق ، والشيخ تقى الدين .

قال الشيخ تقى الدين : نقلها جماعة وهي قول  
جمهور السلف . وعليها قدماء أصحابه . وسمى المروذى .  
انتهى .

قلت : قال كثير من الأصحاب : رجع الإمام أحمد  
عن هذه الرواية : فقد روى جماعة عن الإمام أحمد : أنه

مرّ بضرير يقرأ عند قبر فنهاء . وقال : القراءة عند القبر بدعة فقال محمد بن قدامة الجوهري : يا أبا عبد الله ، ما تقول في مبشر الحلبي؟ فقال : ثقة ، فقال : حدثني مبشر عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها . وقال : سمعت ابن عمر يوصي بذلك ، فقال الإمام أحمد: ارجع فقل للرجل : يقرأ . فهذا يدل على رجوعه .

وعنه لا يكره وقت دفنه دون غيره . قال في الفائق: وعنده يسن وقت الدفن اختارها عبد الوهاب الوراق وشيخنا وعنده القراءة على القبر بدعة ، لأنها ليست من فعله عليه أفضل الصلاة والسلام ولا فعل أصحابه .

على القول بأنه لا يكره : فيستحب ، على الصحيح .

قال في الفائق : يستحب القراءة على القبر . نص

عليه أخيراً .

قال ابن تيمیم : لا تكره القراءة على القبر ، بل تستحب نص عليه . وقيل : تباح . قال في الرعاية الكبرى : وتباح القراءة على القبر نص عليه وقدمه في الرعاية الصغرى والحاوين . قال في المغني ، والشرح ، وشرح ابن رزین : لا بأس بالقراءة عند القبر . وأطلقهما في الفروع<sup>(١)</sup> .

قال العلامة الشيخ منصور البهوتی : ولا تكره القراءة على القبر ولا في المقبرة بل تستحب<sup>(٢)</sup> .

---

(١) الإنصاف ٥٥٧ / ٢ .

(٢) كشاف القناع ١٧٠ / ٢ .

## التلقين

والتلقين للميت هو أيضا من المسائل التي يكثر فيها الجدال والأخذ والرد والذى يصل إلى الخصام والمقاطعة ، والأصل فى هذا الباب هو حديث أبي أمامة المرفوع الذى رواه الطبرانى وعبد العزيز الحنبلى فى الشافى بسندهما إلى أبي أمامة قال : « إذا أنا مت فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله ﷺ أن نصنع بموتنا ، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إذا مات أحد من إخوانكم فسوّيتم التراب على قبره فليقم أحدكم على رأس قبره ، ثم ليقل : يا فلان ابن فلانة ، فإنه يسمعه ولا يجيب ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة فإنه يستوى قاعدا ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة فإنه يقول: أرشدنا يرحمك الله ، ولكن لا تشعرون ،

فليقل : اذكر ما خرجمت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله  
إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأنك رضيت بالله ربّا  
وبالإسلام ديننا ، وبمحمد نبياً ، وبالقرآن إماماً ، فإن  
منكراً ونكيراً يأخذ كل واحد ييد صاحبه ويقول : انطلق  
بنا ما يقعدنا عند من لقن حجته ، فقال رجل : يا رسول  
الله ، فإن لم يعرف أمه ؟ قال : ينسبه إلى أمه حواء ،  
يافلان ابن حواء » .

قال الحافظ في « التلخيص » وإسناده صالح ، وقد  
قواه الضياء في « أحكامه » وفي إسناده سعيد الأزدي  
بيضر له أبو حاتم ، وقال الهيثمي بعد أن ساقه : في  
إسناده جماعة لم أعرفهم . انتهى<sup>(١)</sup> . وفي إسناده أيضاً  
عاصم بن عبد الله وهو ضعيف . قال الأثرم : قلت  
لأحمد : هذا الذي يصنعونه إذا دفن الميت يقف الرجل  
ويقول : يا فلان ابن فلانة ، قال : ما رأيت أحداً يفعله ،

---

(١) مجمع الزوائد (٤٥/٣).

إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة ، يروى فيه عن أبي  
 بكر بن أبي مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه ، وكان  
 إسماعيل بن عياش يشير إلى حديث أبي أمامة ، انتهى .  
 وقد استشهد في التلخيص لحديث أبي أمامة بأثر رواه  
 سعيد بن منصور بسنده عن راشد بن سعد وضمرة بن  
 حبيب وحكيم بن عمير قالوا : « إذا سوئ على الميت قبره  
 وانصرف الناس عنه كانوا يستحبون أن يقال للميت عند  
 قبره : يا فلان : قل لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله  
 ثلاث مرات ، يا فلان قل : ربى الله ، وديني الإسلام ،  
 ونبيي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثم ينصرف » رواه  
 سعيد في سنته ، وبما جاء عن عثمان قال : « كان النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف  
 عليه فقال : استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن  
 يسأل » رواه أبو داود<sup>(١)</sup> وأخرجـه أيضـاـ الحاـكم<sup>(٢)</sup> وصـحـحـه

---

(١) (٣٢٢١ رقم الحديث / ٢١٥). (٢) (٥٢٦/١).

البزار وقال : لا يروى عن النبي صلى الله عليه وآله إلا  
من هذا الوجه .

قال الشوكاني عن أثر راشد وضمرة وحكيم ذكره  
الحافظ في التلخيص وسكت عنه<sup>(١)</sup> .

( قلت ) : وقد تكلم الشيخ ظفر العثماني في كتابه  
القواعد عما سكت عنه الحافظ ابن حجر في كتابه الفتح  
من الأحاديث الزائدة بأنه صرّح في المقدمة ( هدى  
السارى ) بأنه صحيح أو حسن عنده ، ثم قال : وكذا  
سكوت الحافظ عن حديث في التلخيص الخبر دليل على  
صحته أو حسنها ، فإن الشوكاني رحمه الله ربّما يحتاج  
بسكته في التلخيص أيضًا كما احتاج بسكته في الفتح  
يظهر ذلك بمراجعة نيل الأوطار<sup>(٢)</sup> .

---

(١) نيل الأوطار للشوكاني ( ٤/١٢٦ ) .

(٢) قواعد في علوم الحديث للمحقق التهانوي ص ٩٠ .

## رأي الشيخ ابن تيمية

جاء في الفتاوى الكبرى للشيخ ابن تيمية :

وسائل : مفتى الأنام . بقية السلف الكرام . نهى  
الدين . بقية المجتهدين . أثابه الله ، وأحسن إليه . عن  
تلقين الميت في قبره بعد الفراغ من دفنه . هل صح فيه  
حديث عن النبي ﷺ أو عن أصحابه ؟ وهل إذا لم يكن  
فيه شيء يجوز فعله أم لا ؟

فأجاب : هذا التلقين المذكور قد نقل عن طائفة من  
الصحابة : أنهم أمروا به . كأبي أمامة الباهلي ، وغيره .  
وروي فيه حديث عن النبي ﷺ لكنه مما لا يحکم بصحته

ولم يكن كثير من الصحابة يفعل ذلك ، فلهذا قال الإمام  
أحمد وغيره من العلماء : إن هذا التلقين لا بأس به .  
فرخصوا فيه . ولم يأمرروا به . واستحبه طائفة من أصحاب  
الشافعى وأحمد وكرهه طائفة من العلماء من أصحاب  
مالك وغيرهم .

والذى فى السنن عن النبي ﷺ أنه كان يقوم على  
قبر الرجل من أصحابه إذا دفن ويقول : « سلوا له  
الثبیت فإنه الآن يسأل »<sup>(١)</sup> وقد ثبت في الصحيحين أن النبي  
ﷺ قال : « لقنوا أمواتکم لا إله إلا الله »<sup>(٢)</sup> فتلقين  
المحتضر سنة مأمور بها .

وقد ثبت أن المقتور يسأل ويتحن وأنه يؤمر بالدعاء

(١) رواه الحاكم في المستدرك وقال صحيح ووافقه الذهبي . كتاب  
الخنائز (٥٢٦/١) حديث (١٣٧٢) وقد تقدم عن الشوكاني وقال :  
صححه البزار .

(٢) تقدم تخریجه وأنه رواه مسلم في الصحيح وأصحاب السنن .

له فلهذا قيل إن التلقين ينفعه ، فإن الميت يسمع النداء كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « إنه ليس بسمع قرع نعالهم » <sup>(١)</sup> وأنه قال : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » <sup>(٢)</sup> وأنه أمرنا بالسلام على الموتى فقال : « ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله روحه حتى يرد عليه السلام » <sup>(٣)</sup> والله أعلم .

**وسائل رحمة الله: هل يجب تلقين الميت بعد دفنه أم لا؟ وهل القراءة تصل إلى الميت؟**

فأجاب : تلقينه بعد موته ليس واجباً بالإجماع ولا كان من عمل المسلمين المشهور بينهم على عهد النبي ﷺ وخلفائه بل ذلك متأثر عن طائفة من الصحابة كأبي

---

(١) رواه البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الميت يسمع خفق النعال (٩٢/٢) وفي باب ماجاء في عذاب القبر قوله تعالى ﴿إِذَا الظالموْنَ فِي غُرْبَاتِ الْمَوْتِ﴾ الآية عن أنس رضي الله عنه (١٠٢/٢) .

(٢) رواه البخاري ، كتاب المغازي ، باب قتل أبي جهل من حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة (٩-٨/٥) .

(٣) تقدم تخريرجه .

أمامه<sup>(١)</sup> ووائلة بن الأسعق .

فمن الأئمة من رخصن فيه كالإمام أحمد وقد استحبه طائفة من أصحابه وأصحاب الشافعى ، ومن العلماء من يكرره لاعتقاده أنه بدعة فالآقوال فيه ثلاثة : الاستحباب والكرابة والإباحة وهذا أعدل الآقوال .

فأما المستحبب الذى أمر به وحضر عليه النبي ﷺ فهو الدعاء للميت<sup>(٢)</sup> إلى أن قال :

فالقراءة عند الدفن مأثورة في الجملة وأما بعد ذلك فلم ينقل فيه أثر والله أعلم ١ هـ<sup>(٣)</sup> .

---

(١) فقد روی عن النبي ﷺ حديثاً رواه الطبراني في التلقيين كما تقدم تخریجه .

(٢) تقدم تخریجه .

(٣) كذا في الفتاوى الكبرى للشيخ ابن تيمية ج ٢٤ / ٢٩٦ - ٢٩٨ .

## كلام ابن القيم

قال الشيخ ابن القيم :

ويدل على هذا أيضاً ما جرى عليه عمل الناس قديماً  
والي الآن من تلقين الميت في قبره ولو لا أنه يسمع ذلك  
ويتتفع به لم يكن فيه فائدة وكان عبثاً، وقد سئل عنه الإمام  
أحمد رحمه الله فاستحسن واحتج عليه بالعمل .

ويروى فيه حديث ضعيف ذكره الطبراني في معجمه  
من حديث أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا مات  
أحدكم فسويتم عليه التراب فليقم أحدكم على رأس قبره  
ثم يقول يا فلان ابن فلانة فإنه يسمع ولا يجيب ثم ليقل يا  
فلان ابن فلانة الثانية فإنه يستوى قاعداً ثم ليقل يا فلان  
ابن فلانة فيقول : أرشدنا رحمك الله، ولكنكم لا تسمعون  
فيقول اذكر ما خرجمت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا

الله وأن محمداً رسول الله وأنك رضيت بالله رباً وبالإسلام  
دينا وبمحمدنبياً وبالقرآن إماماً فإن منكرأ ونكيراً يتآخر كل  
واحد منها ويقول : انطلق بنا ما يقعدنا عند هذا وقد لقن  
حجته ويكون حجيجه الله دونهما فقال رجل : يا رسول  
الله فإن لم يعرف أمه ؟ قال ينسبه إلى أمه حواء<sup>(١)</sup> .

فهذا الحديث إن لم يثبت فاتصال العمل به فيسائر  
الأمسكار والأعصار من غير إنكار كافٍ في العمل به وما  
أجرى الله سبحانه العادة قط أن أمة طبقة مشارق الأرض  
ومغاربها وهي أكمل الأمم عقولاً وأوفرها معارف تطبق  
على مخاطبة من لا يسمع ولا يعقل وتستحسن ذلك لا  
ينكره منها بل سنه الأول للآخر ويقتدي فيه الآخر  
بالأول فلولا أن المخاطب يسمع لكان ذلك بمنزلة الخطاب

---

(١) قال في المجمع رواه الطبراني في الكبير ، وفي إسناده جماعة لم  
يعرفهم (٤٥/٣) ) وقال الحافظ في التلخيص وإسناده صالح ، وحسنه  
الشوكاني بشواهده كما تقدم .

للتراب والخشب والحجر والمعدوم وهذا وإن استحسن  
واحد فالعلماء قاطبة على استقباحه واستهجانه .

وقد روى أبو داود في سنته بإسناد لابأس به أن النبي  
صلوات الله عليه وآله وسلامه حضر جنازة رجل فلما دفن قال « سلوا لأخيكم  
الثبيت فإنه الآن يسأل »<sup>(١)</sup> فأخبر أنه يسأل حينئذ وإذا كان  
يُسأله فإنه يسمع التلقين .

وقد صرحت عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أن الميت يسمع قرع نعالهم  
إذا ولوا منصرفين<sup>(٢)</sup> . ١٠ هـ<sup>(٣)</sup>

---

(١) تقدم تخريرجه .

(٢) تقدم تخريرجه .

(٣) كذا في الروح للإمام ابن قيم الجوزية ص ١٥٢ - ١٥٩ .

## وضع الجريدة على القبر

قال جماعة من العلماء إن من جملة ما ينتفع به الميت وضع الجريدة على القبر لما ثبت عن النبي ﷺ أنه مر بقبرين ، فقال : إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ، كان أحدهما ييشي بالنمية ، وكان الآخر لا يستنزه عن البول - أو قال : من البول - ثم أخذ جريدة رطبة فكسرها فغرز عند رأس كل قبر منهما قطعة ثم قال : عسى أن يخفف عنهما مالهم يبيسا . أخر جاه في الصحيحين من حديث ابن عباس<sup>(١)</sup> .

و جاء بلفظ آخر عن جابر عند مسلم وفيه أن النبي ﷺ قال : يا جابر هل رأيت مقامي ؟ قلت نعم يا رسول الله . قال : فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدة منهما غصناً فأقبل بهما ثم قال رسول الله ﷺ إني مررت بقبرين

---

(١) صحيح مسلم (كتاب الطهارة) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه : ١ / ١٦٦ .

يعدبان فأحببت بشفاعتي أن يرفه عنهما مadam الغصنان  
رطبين<sup>(١)</sup>.

ورواه أيضاً ابن أبي شيبة عن أبي بكرة بلفظ كنت  
أمشي مع النبي ﷺ فمر على قبرين فقال : إنهم يعدبان ،  
من يأتيني بجريدة ؟ فاستبقيت أنا ورجل فأتينا بها قال :  
فشقها من رأسها فغرس على هذا واحدة وعلى هذا واحدة  
قال : لعله يخفف عنهما ما بقي فيهما من بلولتهما شيء كانا  
يعدبان في الغيبة والبول<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر أن أبي شيبة في هذا الباب عدة أحاديث عن  
أبي هريرة وابن عباس ويعلى بن شبابه رضي الله عنهم .

قال القرطبي في التذكرة معلقاً على حديث ابن عباس  
الذي أخر جاه في الصحيحين وحديث أبي بكرة الذي  
أخرجه ابن أبي شيبة وغيره ، وحديث جابر الذي أخرجه  
مسلم في أواخر كتابه قال : الذي يظهر لي أنهما قضيتان

(١) صحيح مسلم (كتاب الزهد والرقائق) باب حديث جابر الطويل ٨ / ٢٣٥ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (كتاب الجنائز) باب فيما يخفف به عذاب القبر : ٣ / ٥٥ .

مختلفتان لا قضية واحدة كما قال من تكلم على ذلك ،  
ويدل عليهم سياق الحديث ، ففي حديث جابر زيادة على  
رطوبة الغصن وهي : شفاعته عليه ، وحديث ابن عباس  
يدل على أن التخفيف إنما هو مجرد نصف العسيب مادام  
رطباً لا زيادة معه ، وفي حديث أبي بكرة وابن عباس عسياً  
شقه النبي عليه بيده نصفين وغرزهما بيده ، وحديث جابر  
بخلافهما ، ولم يذكر فيه ما يعذب بسببه . اهـ .

وقال الحافظ في الفتح معلقاً على حديث الباب . وأما  
ما رواه مسلم من حديث جابر الطويل أنه الذي قطع  
الغصنين فهو في قصة أخرى غير هذه فالمغايرة بينهما من  
أوجهه : منها أن هذه كانت في المدينة ، وكان معه عليه  
جماعة ، وقصة جابر كانت في السفر ، وكان خرج حاجته  
فتبعه جابر وحده . ومنها : إن في هذه القصة أنه عليه غرس  
الجريدة بعد أن شقها نصفين وفي حديث جابر أنه عليه أمر  
جابراً بقطع غصنين من شجرتين كان النبي عليه استر بهما  
عند قضاء حاجته ، ثم أمر جابراً فألقى الغصنين عن يمينه

وعن يساره حيث كان النبي ﷺ جالساً ، وأن جابرأ أسأله عن ذلك فقال : إنني مررت بقبرين يعذبان .....  
 ولم يذكر في قصة جابر أيضاً السبب الذي كانا يعذبان به ،  
 ولا الترجى الآتي في قوله : لعله فبان التغاير بين حديث ابن عباس وحديث جابر وأنهما كانا في قصتين مختلفتين ولا  
 يبعد تعدد ذلك ، قال : وقد روى ابن حبان في صحيحه من  
 حديث أبي هريرة أنه ﷺ مر بقبر فوقه عليه فقال : ائتوني  
 بجريديتين فجعل إحداهما عند رأسه والأخرى عند رجليه  
 فيحتمل أن تكون هذه قصة ثالثة ، ويؤيده أن في حديث أبي  
 رافع : فسمع شيئاً في قبر .... وفيه : فكسرها باثنين ترك  
 نصفها عند رأسه ونصفها عند رجليه ، وفي قصة الواحد :  
 جعل نصفها عند رأسه ونصفها عند رجليه ، وفي قصة  
 الإثنين جعل على كل قبر جريدة اهر<sup>(١)</sup> .

---

(١) الفتح : ١ / ٣٨٢ .

## تعليقات للعلماء مؤيدة :

روى الإمام البخاري في الجنائز من صحيحه معلقاً .  
عن بريدة بن الحصيب أنه أوصى أن يجعل في قبره  
جريدة .

قال الحافظ في الفتح<sup>(١)</sup> : يحتمل أن يكون بريدة أمر  
أن يغزوا في ظاهر القبر اقتداءً بالنبي ﷺ في وضعه  
الجريديتين على القبرين ويحتمل أن يكون أمر أن  
 يجعل داخلاً داخل القبر لما - في النخلة من البركة لقوله تعالى :  
**﴿كشارة طيبة﴾** قال : والأول أظهره ، ويعيده إيراد  
المصنف حديث القبرين في آخر الباب .

قال : وكأن بريدة حمل الحديث على عمومه ولم يره  
خاصاً بذينك الرجلين . وقال أيضاً : أثر بريدة يؤذن  
بمشروعتها ، والذي يظهر من صنيع البخاري وتصرفة  
ترجيح الوضع ، وعلل إرداد البخاري لأثر ابن عمر عندما

---

(١) فتح الباري : ٣ / ٢٦٤ - ٢٦٦ .

رأي فسطاطاً قد ضرب على قبر عبد الرحمن بن أبي بكر :  
انزعه ياغلام فإنما يظله عمله ، قال : يجاب عنه بأن ضرب  
الفسطاط على القبر لم يرد فيه ما ينتفع به الميت ، بخلاف  
وضع الجريدة لأن مشروعيتها ثبتت بفعله عليه السلام اهـ .

وقال الأمير الصناعي في العدة : قد تأسى بجريدة  
بذلك ولا يتم التأسي إلا بناءً على أنه أمر به عليه السلام من  
يضعها ، لأنه وضعها بيده الشريفة ، أو أنه لا خصوصية  
ليده الكريمة في - مطلق التخفيف ، قال الخفاجي في  
الريحانة : وعليه عمل الناس إلى الآن حتى ربوا بذلك  
أو قافاً ، اهـ .

قال الإمام النووي <sup>(١)</sup> رحمه الله معللاً اختياره عليه السلام  
للرطب من الجريد وتركه اليابس منه قال : لكونها يُسَبّحَان  
ماداماً رطبين ، وليس للبابس تسبيح ، وهذا مذهب  
الأكثرين من المفسرين في قوله تعالى : «وَإِنْ مَنْ شَاءَ إِلَّا

---

(١) شرح مسلم ١ / ٢٠٦ .

يسبح بحمده ... الآية . قالوا : معناه وإن من شيء حي ، ثم قالوا : حياة كل شيء بحسبه ، فحياة الخشب مالم يبس والحجر مالم يقطع قال : ثم اختلف هؤلاء هل يسبح حقيقة أم فيه دلالة على الصانع فيكون مسبحاً منزهاً بصورة حاله ، قال المحققون : على أنه يسبح حقيقة ، وقد أخبر الله تعالى : « وإنَّ مِنَ الْحُجَارَةِ لَمَا يَهْبِطْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ... » الآية . قال : وإذا كان العقل لا يحيل جعل التميز فيها ، وجاء النص به وجوب المصير إليه ، والله أعلم . وقال أيضاً لهذا الحديث استحب العلماء قراءة القرآن عند القبر لأنه إذا كان يرجى التخفيف بتسييح الجريد فتلاؤه القرآن أولى ، اهـ . ونحوه لابن دقيق العيد في الأحكام<sup>(١)</sup> ، والطبي في شرح المشكاة<sup>(٢)</sup> ، وقال القرطبي في التذكرة<sup>(٣)</sup> .

يستفاد من هذا الحديث غرس الأشجار وقراءة

(١) إحكام الأحكام / ٦٣ .

(٢) ٣٨ / ١ .

(٣) ص ١٠٠ .

القرآن ، فإذا خفف عنهم بالأشجار فكيف بقراءة الرجل  
المؤمن القرآن . وقال أيضاً : قد استدل بعض علمائنا على  
قراءة القرآن على القبر بحديث العسيب الرطب الذي شفه  
النبي ﷺ باثنين .

## اعتراضات مردودة :

وقد قال بعضهم هذا خاص بالنبي ﷺ واستدل على عدم مشروعية وضع الجريد على القبر بأمور ستردها فيما بعد : منها أنه لا يعرف عن أحد من الخلفاء الراشدين ، وما ثبت عن بريدة ليس بحجة لأنه انفرد بذلك ، ومنها أن هذا من الأمور المغيبة ، ووضع الجريد يستلزم الحكم بأنه يعذب في قبره ، ومنها أن النبي ﷺ لم يفعله في كل القبور بل فعله مرة ، فدل على أنه خاص بذينك القبرين وأنه ليس مشروعًا .

والجواب : عن الأول : أن الجمhour من العلماء على أن الخصوصية لا تثبت إلا بدليل ، ولا دليل ، قال ابن عبد البر معلقاً على حديث أم سلمة في القبلة للصائم : إلا أخبرت بها أني أفعل ذلك ؟ قال فيه أن فعل رسول الله ﷺ كله يحسن التأسي به فيه على كل حال إلا أن يخبر رسول الله ﷺ أنه له خاصة أو ينطق القرآن بذلك ، وإنما فالاقتداء به أقل أحواله أن يكون مندوباً إليه ، ومن أهل العلم من رأى

أن جميع أفعاله واجب الاقتداء بها كوجوب أوامره ، قال : والدليل على أن أفعاله كلها يحسن التأسي به فيها قول الله عز وجل : «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة . . .» الآية . فهذا على الإطلاق إلا أن يقوم الدليل على خصوص شيء منه فيجب التسليم له ، وإلا فلا يجوز ادعاء الخصوص عليه في شيء بوجه من الوجوه إلا بدليل مجمع عليه ، وإلا فيما بان به خصوصه في القرآن أو السنة الثابتة أو الإجماع ، لأنه قد أمرنا باتباعه والتأسي به والاقتداء بأفعاله ، وغير جائز عليه أن يخص شيء فيسكت لأمته عنه ويترك بيانه لها ، وهي مأمورة باتباعه ، هذا ما لا يظنه ذوي لب مسلم بالنبي ﷺ (١) اهـ باختصار .

وأما الجواب عن الثاني : بأن يقال : إن هناك أموراً كثيرة لا تعرف عن الخلفاء الراشدين قد فعلها الناس من بعدهم ، منها تعدد الجمع في البلد الواحد ، وصلاتا العيدين في الصحراء وغيرها ، ثم إن ترك الخلفاء لهذا إنما

---

(1) التمهيد ٥ / ١١٦ - ١١٨ .

هو عدم دليل ، وكما أنه لا يعرف عنهم فعله كذلك لم يثبت  
عنهم النهي عنه أو القول بأنه خاص بالنبي ﷺ .

وأما قول بعضهم : بأن بريدة انفرد بذلك فخطأ ، فقد  
ثبت أيضاً عن غيره ، قال الحافظ السيوطي<sup>(١)</sup> : روى ابن  
عساكر في تاريخه من حديث حماد بن سلمة ، عن قتادة ،  
أن أبا برزة الأسلمي رضي الله عنه : كان يحدث أن رسول  
الله ﷺ من على قبر وصاحب يعذب فأخذ جريدة فغرسها  
في القبر وقال : عسى أن يرفعه عنه مادامت رطبة ، قال :  
وكان أبو برزة يوصي : إذا مت فضعوا في قبري جريدين ..  
ال الحديث فهذا يدل على أن أبا برزة أيضاً فهم من فعل النبي  
ﷺ مشروعية وضع الجريدة على القبر ، وأن بريدة لم ينفرد  
بهذا .

وأما قول بعضهم : إن هذا من الأمور المغيبة ، ووضع  
الجريدة يستلزم الحكم بأنه يعذب فليس ب مجرد في المقصود ،

---

(١) شرح الصدور ص : ١٣٥ .

فقد تعقب الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup> القاضي عياض لقوله :  
علل غرزهما على القبر بأمر مغيب وهو قوله : ليعدبان  
فقال : لا يلزم من كوننا لا نعلم أيعذب أم لا أن تسبب له  
في أمر يخفف العذاب أن لو عذب كما لا يمنع كوننا  
لا ندرى أرحم أم لا أن لا ندعوه بالرحمة .

وأما احتجاج بعضهم بعدم مشروعيته لأن النبي ﷺ  
لم يفعله في كل القبور فهذه أيضاً حجة مردودة ومتعقبة بأنه  
لم يثبت عنه ﷺ أنه صلى عند قبر كل من دفن ولم يصل هو  
عليه ، ومع ذلك فإن الجمهور يقولون مشروعية الصلاة بعد  
الدفن لمن فاتته الصلاة والمسألة من مباحث الأصول ، على  
أنه قد صصح الثقات القول بتعدد القصة وثبوتها غير مرأة عنه  
ﷺ فلا حجة فيما احتجوا به .

---

(١) الفتح / ١ ٣٨٣ .

## الاجتماع للتعزية في بيت الميت

من أهم المسائل التي يقع بسببها الخلاف والخصام الذي يصل إلى المقاطعة والحكم على الناس بالبدعة والضلال هو جلوس أهل الميت واجتمعهم في مجلس يجمعهم لاستقبال المعزين في وفاة فقيدهم ، وقد جرت العادة أن يقف أهل الميت في صف واحد فيما يسمى ( بصف العزاء ) تسهيلاً لهمة العزاء بدلاً من أن يدور المعزٌ من مكان إلى مكان باحثاً عن أهل الميت ليعزيهم وخصوصاً إذا فاته حضور تشيع الجنازة ، وهذا يوفر على الناس وقتاً كبيراً ولو لا ذلك لاضطر المعزون إلى المشي لكل واحد من أهل الميت في بيته لتعزيته كما أن فيه جبراً لخاطر أهل الميت ومؤانسة لهم في وحشتهم وحزنهم أول مصيبيتهم ، وهي مسألة فرعية لا تستوجب ذلك الإنكار

والهجوم الشديد ولا تقتضى ما يقع بسببه من الخصام  
والمقاطعة .

والأصل في جوازها أو مشروعيتها ما رواه الإمام البخاري في الجنازة . (باب من جلس عند المصيبة) <sup>(١)</sup> . وأبو داود في الجنائز من سننه في (باب الجلوس عند المصيبة) <sup>(٢)</sup> وفي نسخة (باب من جلس في المسجد وقت التعزية) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله عليه السلام في المسجد يعرف فيه الحزن <sup>(٣)</sup> .

فأنت ترى الإمامين البخاري وأبا داود جعلا عنوان الباب بلفظ صريح في الجلوس وقت التعزية ولذلك قال الحافظ ابن حجر في الفتح : وفي هذا الحديث من الفوائد

---

(١) (٢١٤ / ٣) . (٢) (١٩٢ / ٣) .

(٣) والحديث أيضاً رواه البيهقي في السنن الكبرى (باب ما يستحب من تعزية الميت رجاء الأجر في تعزيتهم ، ٩٨ / ٤) .

أيضا جواز الجلوس للعزاء بسکينة ووقار . اه<sup>(١)</sup> .

ثم إن تعزية أهل البيت مقصود شرعى واجتماعهم في بيت واحد وسيلة يتحقق بها هذا المقصود ، والقاعدة عند الفقهاء أن الوسائل تتبع المقاصد فى أحكامها فوسيلة المحرم محرمة . ووسيلة الواجب واجبة . وكذلك بقية الأحكام الشرعية .

أما القول بأن الجلوس بدعة فلا أعلم أحداً نص عليه من أهل العلم وكيف يكون الجلوس بدعة وقد جلس رسول الله ﷺ ! ، بل لا يصدق عليه تعريف البدعة التي هى كما قال الإمام الشاطبى فى الاعتصام : ( طريقة فى الدين مخترعة تضاهى الشريعة يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية )<sup>(٢)</sup> .

نعم إن هذا التعريف يصدق على معنى آخر نص

---

(١) فتح البارى ( ٣ / ١٣١ ) .

(٢) الاعتصام ص ٢٧ .

العلماء على أنه بدعة وهو أن يصنع أهل الميت طعاماً ويجمعون الناس عليه ، وإنما كان بدعة لأن السنة أن يصنع الناس لأهل الميت الطعام ، فمن ترك هذه السنة وأحدث طريقة غيرها كان مبتدعًا فقد نص الإمام النووي رحمه الله على أنه بدعة غير مستحبة .<sup>(١)</sup> وقال ابن تيمية فيما نقله عنه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: جمع أهل المصيبة الناس على طعامهم ليقرءوا ويهدوا له ليس معروفاً عند السلف وقد كرهه طوائف من العلماء من غير وجه .<sup>(٢)</sup>

فياليت المنكرين المعترضين على الناس في هذه المسائل يسلكون مسلك الشيخ ابن تيمية ويتأذبون بأدب أسلوبه في الانتقاد والإنكار حيث اكتفى بقوله : (ليس

---

(١) الأذكار ص ١٩٨ .

(٢) دفع الإفتئات بجواز الجلوس للتلعزية والقراءة للأموات للعلامة الفقيه الشيخ قيس بن محمد آل الشيخ مبارك ، وهى رسالة عظيمة مختصرة مفيدة وهي الأصل فى هذا الباب ، وقد طبعها فضيلة العلامة الموفق الشيخ عيسى المانع رئيس الأوقاف فى دبي جزاء الله خيراً .

معروفاً عند السلف وقد كرهه جماعة ) فما ألطف هذه الجملة وما أحسن هذا الأسلوب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأين هذا مما نسمعه من إخواننا المنكريين من الهجوم الشديد والإنكار الغليظ بالألفاظ البشعة والأساليب المفردة والمقاطعة لأهلهم وأرحامهم وعدم مشاركتهم في مصيبيتهم وأحزانهم بدعوى أن فيها مخالفة للسنة ومحاربة الله ورسوله ، وأن حضور ذلك تكثير لأهل البدع والضلالات فلا أدرى من هو الذي وقع في الضلال المتفق على ضلاله ؟ ومن هو الذي فعل المنكر المتفق عليه ؟ هل الذين اجتمعوا في بيت الميت للتعزية المشروعة ؟ أم الذين قاطعوا أرحامهم وأهلهم واتهموهم بالبدعة والضلال فتركوا تعزيتهم وتسلية لهم في مصابئهم وفاتهام أجر عظيم بسبب ذلك، ﴿فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

---

(١) سورة محمد ﷺ آية ٢٢.

وعليه فمن جلس للعزاء فلا حرج عليه إن شاء الله تعالى إذا خلا ذلك عن المنهى عنه الذي يقع في بعض البلاد جهلاً أو تهاوناً، ومن ترك الجلوس لا ينكر عليه ، لأن المسألة من مسائل الخلاف التي تتسع لها الصدور المؤمنة ولا تضيق .

ولأن الإنكار في مثل هذه المسألة ليس من عمل السلف الصالح وإنما هو أمر محدث أحدثه الناس في الأزمان المتأخرة. فعلى طلبة العلم أن يتذمروا هذا الإنكار المحدث من مجتمعاتهم ، وأن يعيدوا الناس إلى ما كان عليه السلف الصالح من عدم الإنكار في مسائل الخلاف، والحمد لله رب العالمين .

## الفاتحة ويس لآموات المسلمين

جرت العادة في كثير من البلاد الإسلامية وفي الحرمين الشريفين خصوصاً أن يجتمعوا على قراءة القرآن وذكر الله سبحانه وتعالى في مناسبات عديدة تقرباً وتوسلاً بكتابه العظيم وذكره الكريم في قضاء الحاجات وتفریج الكروب وإصلاح القلوب وغفران الذنوب ورحمة الموتى واللطف بالأحياء وبلغ الأمانى على اختلافها .

وتكثر العناية في هذا الباب بقراءة الفاتحة ويس وتبارك وبالتهليل والتکبير والتسبيح والصلوة والسلام على الحبيب الأعظم والنبي الأكرم ﷺ .

## معنى الاختيار والتفضيل

قد يخطر ببال بعضنا ما قد يعذر فيه ، فيقول مثلا :  
لماذا كانت هذه السور والآيات أفضل من غيرها ؟ وقد  
حرر الجواب على هذه المسألة فضيلة الإمام السيد محمد  
زكي إبراهيم فقال :<sup>(١)</sup>

إن القرآن كله كلام الله تعالى ، فهو من حيث  
المصدر والذاتية والتنتزيل المناسب للأحداث ، لا تفضيل فيه  
بعض الآي وال سور على بعض ، أما ما جاء على لسان  
رسول الله ﷺ من بيان فضل بعضها ، فليس معناه أنه  
لافضل لباقيها ولكن معناه أن ملابسات خاصة وقعت  
فجعلت النبي ﷺ يصرح بما في بعض هذه السور والآيات  
من البركة والخير وبالتالي فإنه لم تقع الملابسات التي ربما

---

(١) في كتابه الإسكات بركات القرآن على الأحياء والأموات .

لو وقعت لكشف لنا ﷺ عما لا نعرفه من فضل بقية السور والآيات فالفضل هنا وهنا موجود ، ولكننا عرفنا هذا ولم نعرف ذاك لأن هذا الفضل سر ولا يمكن الإحاطة به إلا بمحى وبيان من الصادق الموصوم ﷺ .

هذا وقد قال بعض العلماء : إن الأفضلية في الآيات والسور ، ليست في ذاتها ولكن في الأجر عليها والانتفاع بها في مواضعها .

وقال فريق آخر ، منهم القرطبي ، واسحق بن راهويه وأبو بكر بن العربي ، والخليمي ، وابن القصار ، وغيرهم : إن الأفضلية طبيعة الأشياء الكونية كلها فلا عيب أبداً في أن تكون هناك آية أو سورة أفضل من غيرها لسبب أو لآخر .  
قالوا : فإن مدلول قوله تعالى « هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ »<sup>(١)</sup> ليس كمدلول قوله تعالى « وَمَنْ

---

(١) الحديد آية ٣ .

**البَقَرِ اثْنَيْنِ** <sup>(١)</sup> **وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ** <sup>(٢)</sup> وإن ما في آية «الكرسي» من المعانى ليس فى **تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ** <sup>(٣)</sup> فالتفضيل عندهم من حيث المعانى، وإن استوى الجميع من حيث المصدر والغاية .

ولامانع أن يكون بعض السور والآيات القرآنية مزايا خاصة لمنافع معينة أخبر بها المشرع الأعظم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فهذه المزايا بمنافعها في مجالاتها الخاصة المعينة لا تقتضى أفضليتها على غيرها ، ولهذا يقول العلماء في هذا الباب «المزية لا تقتضي الأفضلية » .

وأمثلة هذا كثيرة ، وكتب السنة المشرفة طافحة بها ، فمنها ما جاء في خصائص بعض الآيات وال سور ما هو لدفع الشر ، ومنها ما هو لجلب الخير ، ومنها ما هو لقضاء الدين ، ومنها ما هو لذهب الهم والحزن ، ومنها ما هو

---

(٢) الأنعام آية ١٤٣

(١) الأنعام آية ١٤٤ .

(٣) المسد آية ١

للشفاء من الأمراض عامة، ومنها ما هو للشفاء من أمراض خاصة كالصرع والحمى والحسد والوسواس والشيطان، ومنها ماجاء أنه يقرأ على الموتى وهو موضوعنا ، ومنها ما هو لدفع الفقر والفاقة .

والقرآن كله كلام الله ، وفضله وأجره كبير والله ذو الفضل العظيم .

## فضل سورة الفاتحة

عن أبي سعيد بن المعلى قال كنت أصلى فدعانى النبي ﷺ فلم أجبه ، قلت : يارسول الله إني كنت أصلى ، قال : ألم يقل الله ﷺ استجيبوا الله ولرسول إذا دعاكم <sup>(١)</sup> الآية ثم قال : ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد فأخذ بيدي فلما أردنا أن نخرج قلت : يارسول الله إنك قلت ألا أعلمك أعظم سورة من القرآن ؟ قال : الحمد لله رب العالمين هي السبع المثانى والقرآن العظيم الذي أوتيته <sup>(٢)</sup> .

وعن أبي سعيد الخدري قال : كنا في مسير لنا فنزلنا

---

(١) الأنفال آية ٢٤ .

(٢) رواه البخاري : كتاب فضائل القرآن ، باب فاتحة الكتاب (٦/٣٠١) وأبو داود ، كتاب الصلاة باب فاتحة الكتاب (٢/٧١ - ٧٢) حديث (١٤٥٨) .

فجاءت جارية فقلت : إن سيد الحى سليم وإن نفرنا غيب  
 فهل منكم راق ؟ فقام معها رجل ما كان أباً<sup>(١)</sup> برقة فرقاه  
 فبراً فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبناً فلما رجع قلنا له  
 أكنت تحسن رقية أو كنت ترقى ؟ قال : ما رقيت إلا بأمَّ  
 الكتاب قلنا لا تحدثوا شيئاً حتى نأتي أو نسأل رسول الله  
 ﷺ ، فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي ﷺ فقال : وما كان  
 يدرىء أنها رقية ، اقسموا وأضرموا إلى بسهم<sup>(٢)</sup> .

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال :  
 من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهو خداج «ثلاثاً»  
 غير تمام ، فقيل لأبي هريرة إننا نكون وراء الإمام فقال : اقرأ  
 بها في نفسك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : قال الله  
 تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما

(١) نأبه أي نعييه وقوله ما كان نأبه .. الخ أي ما كنا نعلم أنه  
 يرقى فنعييه بذلك . اهـ من النهاية لابن الأثير .

(٢) رواه البخارى كتاب فضائل القرآن باب فاتحة الكتاب ٦٠ / ٣٠

سأل ، فإذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى : حمدني عبدي ، وإذا قال : الرحمن الرحيم ، قال الله تعالى أثني على عبدي ، وإذا قال مالك يوم الدين : قال مجدني عبدي ، وقال مرة فوض إلى عبدي ، وإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال : هذا بيبي وبين عبدي ولعبي ما سأله ، فإذا قال : اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، قال : هذا العبدي ولعبي ما سأله ، قال سفيان : حدثني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب دخلت عليه وهو مريض في بيته فسألته أنا عنه<sup>(١)</sup> .

وعن ابن عباس « ولقد آتيناك سبعاً من المثانى » قال هي أم الكتاب<sup>(٢)</sup> .

(١) رواه مسلم ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .. الخ عن أبي هريرة (٩/٢) . وأبو داود ، كتاب الصلاة ، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب عنه (١/٢١٦-٢١٧) حديث (٨٢١) .

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه أبو سعد البقال وهو مدلس =

وعن أبي هريرة أن إيليس رَّنْ حين أُنْزِلَتْ فاتحة  
الكتاب وأنزلت بالمدينة <sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس قال رسول الله ﷺ : « من قرأ أم  
القرآن وقل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن <sup>(٢)</sup> ».

قال رسول الله ﷺ « الحمد لله رب العالمين هي  
السبعين المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيته <sup>(٣)</sup> ».

وقال ﷺ « والذى نفسي بيده ما أُنْزِلَتْ فِي التوراة  
وَلَا فِي الإنجيل وَلَا فِي الزبور وَلَا فِي الفرقان مثُلُها <sup>(٤)</sup> »

---

= وقد تقدم حديث أبي سعيد بن المعلى بنحوه وهو صحيح  
(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط شبيه المرفوع ورجا له رجال  
الصحيح (٣١١/٦).

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أحمد  
الواسطي (٣١١/٦).

(٣) تقدم تخريرجه .

(٤) رواه الترمذى عن أبي هريرة رضى الله عنه مطولا في كتاب فضائل  
القرآن بباب ماجاء في فضل فاتحة الكتاب وقال عقبه : هذا حديث حسن  
صحيح ، وفي الباب عن أنس وفيه عن أبي سعيد بن المعلى ١٥٥ / ٥  
- ١٥٦ رقم الحديث : ٢٨٧٥). قوله وفي الباب عن أنس هو عند =

وعن عبد الملك بن عمير عن النبي ﷺ أنه قال :  
« فاتحة الكتاب شفاء من كل داء » <sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس قال بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقضاً من فوقه فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم وقال أبشر بنورين أوتياهما لم يؤتهما نبي قبلك، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ بحرف منها إلا أعطيته <sup>(٢)</sup>

---

= ابن حبان ( انظر الإحسان ٢ / ٧٤ - ٧٥ رقم ٧٧١ وموارد الظمان ٥ / ٣٧١ رقم ١٧١٣ ) والحاكم في المستدرك ( ١ / ٥٦٠ ) وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وسكت عنه الذهبي .

(١) رواه الدارمي في كتاب فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب / ٣٢٠ رقم ٣٣٧٣ ) .

(٢) رواه مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ( ٢ / ١٩٨ ) رقم الحديث : ٨٠٦ ، شرح النووي ٩١ / ٦ .

## فائدة

قال في بغية المسترشدين للإمام عبد الرحمن بن محمد المشهور رحمه الله :  
رجل مرّ بمقدمة فقرأ الفاتحة وأهدى ثوابها لأهلها فهل يقسم أو يصل لكل منهم ثوابها كاملاً ؟  
أجاب الشيخ ابن حجر بقوله : أفتى جمع بالثاني  
وهو اللائق بسعة رحمة الله تعالى . اهـ .  
ثم قال : نقل عن فتاوى السيد العلامة عبد الله بن حسين بلفقيه : الأولى لمن يقرأ الفاتحة لشخص أن يقول :  
إلى روح فلان بن فلان كما عليه العمل لبقاء الأرواح  
وفناء الأجسام وإن كان لها بعض مشاركة في النعيم وضده  
في البرزخ إذ الروح الأصل ، وسر ذلك أن حقيقة المعرفة  
والتوحيد وسائر الطاعات الباطنة إنما نشأ عن الروح  
فاستحقت أكمل الثواب وأفضلها اهـ ملخصاً .

## فضل سورة يس

عن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال «البقرة سِنَامُ الْقُرْآنِ وَذُرُوْتُهُ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِّنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكًا، وَاسْتَخْرَجَتْ «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ» مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، فَوُصِّلَتْ بِهَا، أَوْ فَوَصِّلَتْ بِسُورَةِ الْبَقْرَةِ، وَيُسَمِّي قَلْبَ الْقُرْآنِ لَا يَقْرُؤُهَا رَجُلٌ يَرِيدُ اللَّهَ تَبارُكَ وَتَعَالَى وَالدَّارَ الْآخِرَةِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ، وَاقْرَأُوهَا عَلَى مُوتَاكِمٍ»<sup>(١)</sup>.

وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «اقرءوا يس على موتاكم »<sup>(٢)</sup>.

---

(١) رواه أحمد حديث (١٩٧٨٩ / ٥ / ٦٦١) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد : « وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح ». كتاب التفسير - سورة البقرة ص ٦ / ٣١١ .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الجنائز ، باب القراءة عند الميت (٤٨٩ / ٣) .

ورواه ابن ماجه عنه أيضاً بلفظ « اقرءوها عند موتاكم » يعني يس =

وعنه قال : قال رسول الله ﷺ « سورة يس اقرءوها على موتاكم »<sup>(١)</sup>

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس ، ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات »<sup>(٢)</sup>

وعن جندب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ « من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر له »<sup>(٣)</sup>

= حديث ١٤٤٨ (٤٦٦/١).

(١) رواه الحاكم في كتاب فضائل القرآن ، باب ذكر فضائل سور وأى متفرقة ، وقال عقب ذكره الحديث « أوقفه يحيى بن سعيد وغيره عن سليمان التيمي والقول فيه قول ابن المبارك إذ الزيادة من الثقة مقبولة » (٥٣/٢٠٧٣) (٧٥٣/١).

وقال ابن حجر في التلخيص : « وقد أعمله ابن القطان بالاضطراب وبالوقف وبجهالة أبي عثمان وأبيه ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني قوله : « هذا حديث ضعيف الإسناد مجھول المتن ولا يصح في الباب حديث » اهـ من تلخيص الحبیر (١٠٤/٢) .

(٢) رواه الترمذى في السنن كتاب فضائل القرآن باب ماجاه في فضل يس (١٤٩/٥ - ١٥٠ ، رقم ٢٨٨٧) وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد بن عبد الرحمن والحديث في إسناده هارون أبو محمد وهو شيخ مجھول وبعضهم يرويه موقوفاً على حميد بن عبد الرحمن هذا .

(٣) رواه ابن حبان في فضل قيام الليل حديث (٢٥٦٥) بترتيب ابن بلبان ورواه ابن السنى عن أبي هريرة مرفوعاً « من قرأ يس في يوم وليلة =

## فضل سورة الملك

عن ابن عباس رضى الله عنهما : « ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الذي بيده الملك حتى ختمها فأتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إنني ضربت خبائني على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك حتى ختمها ، فقال رسول الله ﷺ هي المانعة هى المنجية تنجيه من عذاب القبر » <sup>(١)</sup> .

---

= ابtagء وجهه الله عز وجل غفر الله له » بباب ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليلة . حديث (٦٧٤) (٦٢٤) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه أغلب بن ثميم وهو ضعيف » . مجمع الزوائد (٩٧/٧) . كتاب التفسير سورة يس .

(١) رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب من هذا الوجه في كتاب فضائل القرآن ، بباب ماجاه في فضل سورة الملك (١٦٤/٥) .

وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : يؤتى  
الرجل فى قبره فتؤتى رجلاه ، فتقول رجلاه : ليس لكم  
على ما قبلى سبيل كان يقوم يقرأ بي سورة الملك ، ثم  
يؤتى من قبل صدره أو قال بطنه ، فيقول ، ليس لكم على  
ما قبلى سبيل كان يقوم يقرأ بي سورة الملك ثم يؤتى من  
قبل رأسه فيقول ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقرأ بي  
سورة الملك فهى المانعة تمنع عذاب القبر ، وهي في التوراة  
سورة الملك من قرأها في ليلة فقد أكثر وأطنب <sup>(١)</sup> .

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ: لو هدت  
أنها في قلب كل إنسان من أمتي يعني « تبارك الذي  
بieder الملك » <sup>(٢)</sup> .

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك وصححه ووافقه النهبي (٤٩٨/٢) باب  
تفسير سورة الملك . قال الهيثمي (١٢٨/٧) رواه الطبراني وفيه عاصم بن  
بهدة وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) قال الهيثمي : وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبيان وهو ضعيف ١٠ هـ  
مجمع الزوائد ( ٧ / ١٢٧ ) ، كتاب التفسير – سورة الملك .

## فضل لا إله إلا الله

أول أبواب الفرج لا إله إلا الله ، هي كلمة التقوى ، كما قال عمر رضي الله عنه ، وهي كلمة الإخلاص وشهادة الحق ودعوة الحق وبراءة من الشك ونجاة هذا الأمر ولأجلها خلق الخلق ، كما قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا  
وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾<sup>(١)</sup> ولأجلها أرسلت الرسل وأنزلت الكتب ، كما قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ  
إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وقال تعالى  
﴿يَنْزِلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ  
أَنذِرُوهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونَ﴾<sup>(٣)</sup> ونحو هذه الآيات .  
ولهذا قال ابن عيينة : « ما أنعم الله على عبد من العباد

---

(١) الذاريات آية ٥٦ .

(٢) الأنبياء آية ٢٥ .

(٣) النحل آية ٢

نعمه أعظم من أن عرفهم لا إله إلا الله » وأن لا إله إلا الله لأهل الجنة كالماء البارد لأهل الدنيا، ولأجلها أعدت دار الثواب ودار العقاب ولأجلها أمرت الرسل بالجهاد فمن قالها عصم ماله ودمه ومن أباها فماله ودمه هدر، وهي مفتاح الجنة ومفتاح دعوة الرسل وبها كلم الله موسى كفاحاً.

وفي مسنـد البـزار وغـيره عن عـيـاض الـأنـصارـي عـن النـبـي ﷺ قال « لا إله إلا الله كـلـمـةـ حـقـ كـرـيمـةـ عـلـىـ اللهـ ، وـلـهـ مـنـ اللهـ مـكـانـ وـهـيـ كـلـمـةـ مـنـ قـالـهـ صـادـقـاـ أـدـخـلـهـ بـهـ الجـنـةـ وـمـنـ قـالـهـ كـاذـبـاـ حـقـنـتـ دـمـهـ وـأـحـرـزـتـ مـالـهـ وـلـقـىـ اللهـ غـداـ فـحـاسـبـهـ وـهـيـ ثـمـنـ الجـنـةـ ». .

وقال الحسن - وجاء مرفوعاً من وجوه ضعيفة - : « ومن كانت آخر كلامه دخل الجنة ». وهي نجاة من النار ، وهي توجب المغفرة ، وهي أحسن الحسنات وهي

تحو الذنوب والخطايا ، وهى تجدد ما درس من الإيمان  
فى القلب ، وهى ترجمح بالسموات والأرض ، وهى  
تخرق الحجب ، وهى أفضل ما قاله النبيون ، وهى أفضل  
الأعمال وأكثرها تضعيقاً وتعديل عنق الرقاب وتكون حزماً  
من الشيطان ، وهى أمان من وحشة القبر ، وهى شعار  
المؤمنين إذا قاموا من قبورهم «<sup>(١)</sup>

عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله: أوصنى، قال:  
«إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تحها» قال قلت:  
يا رسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله؟ قال: هي  
أفضل الحسنات <sup>(٢)</sup>.

وعن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ

---

(١) انظر أبواب الفرج للمؤلف.

(٢) رواه أحمد في مسنده (١٦٩/٥). قال الهيثمي في المجمع (٨١/١٠): رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن شمر بن عطية حدث به عن أشياخه عن أبي ذر ، ولم يسم أحداً منهم اهـ.

« مفاتيح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله »<sup>(١)</sup>.

وعن معقل بن يسار قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل شيء مفتاح السموات قول لا إله إلا الله »<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة ؟ قال رسول الله ﷺ « لقد ظنت يا أبو هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أولى منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا إله إلا

---

(١) رواه أحمد في مسنده (٤٢/٥) ، ورواه البزار في مسنده عنه أيضاً إلا أنه قال : « مفتاح » بدل لفظ « مفاتيح » (٣/٧ - ١٠٤) ، رقم : ٢٦٠ ، وأورده الهيثمي في كشف الأستار (٩/١) .

قال الهيثمي في المجمع (١٦/١) عقب إيراده لهذا الحديث : رواه أحمد والبزار وفيه انقطاع بين شهر ومعاذ ، وإسماعيل بن عياش روایته عن أهل الحجاز ضعيفة وهذا منها اهـ .

(٢) أورده الهيثمي في المجمع كتاب الأذكار باب ماجاء في فضل لا إله إلا الله (١٠/٨٢) وقال : رواه الطبراني وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف اهـ .

الله خالصاً من قلبه أو نفسه »<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما قال عبد لا إله إلا الله قط مخلصاً إلا فتحت له أبواب السماء حتى يفضي إلى العرش ما اجتنبت الكبائر »<sup>(٢)</sup>.

هذه خلاصة يسيرة في ذكر فضائل بعض السور القرآنية وبركتها على الأحياء والأموات وقد سبق من التحقيق وهو الراجح عند أكثر المذاهب وعليه عمل جمهور المسلمين من السلف والخلف أن الميت ينتفع بقراءة القرآن كما ينتفع بالدعاة والاستغفار له والصدقة عليه والحج عنه وزياراة قبره . والله أعلم .

---

(١) رواه البخارى في كتاب العلم بباب الحرص على الحديث (٣٣/١) وفي كتاب الرقاق بباب صفة الجنة والنار (٢٠٤/٧) وفيه زيادة : « من قبل نفسه » ، ورواه أحمد في المسند (٣٧٣/٢).

(٢) رواه الترمذى في كتاب الدعوات بباب دعاء أم سلمة ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه (٥٧٥/٥) حديث (٣٥٩٠).

## الخاتمة

### قصر الأمل وذكر الموت

اعلم أن قصر الأمل ، والإكثار من ذكر الموت ، أمر مرغب فيه، مندوب إليه ، وأن طول الأمل ونسيان الموت أمر مكروه قد ورد التحذير عنه . قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون \* وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكثن من الصالحين ولن يؤخر الله نفساً إذا جاء أجلها والله خبير بما تعملون » <sup>(١)</sup> .

وقال تعالى : « ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين

---

(١) سورة المنافقون آية (٩ ، ١٠ ، ١١) .

أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم  
وكثيرٌ منهم فاسقون ﴿١﴾ .

وقال تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفْرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ  
مَلَاقِيكُمْ ثُمَّ تَرْدُونَ إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ فَيُبَيَّنَكُمْ بِمَا  
كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ الآية . (٢)

وقال رسول الله ﷺ : « أَكْثَرُهُمْ مِنْ ذَكْرِ هَذِهِ  
اللَّذَّاتِ » الحديث . (٣)

وستل عليه الصلاة والسلام عن الأكياس من الناس  
من هم ؟ فقال : أكثراهم للموت ذكراً، وأحسنهم له استعداداً  
أولئك الأكياس ، ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة . (٤)

---

(١) سورة الحديد ، آية (١٦) .

(٢) سورة الجمعة ، آية (٨) .

(٣) رواه الترمذى في أبواب الزهد (باب ما جاء في ذكر الموت ج ٣ / ص ٣٧٨ - ٣٧٩ ) ، والنسائى في كتاب الجنائز (باب كثرة ذكر الموت ج ٤ / ص ٤ ) ، وابن ماجه في كتاب الزهد (باب ذكر الموت والاستعداد له ج ٢ / ص ١٤٢٢ ) عن أبي هريرة ، وقال الترمذى : حديث غريب حسن .

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت والطبرانى في الصغير بإسناد حسن .

وقال ﷺ : « كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل »<sup>(١)</sup>.

وقال ﷺ : « مالى وللنها ، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها »<sup>(٢)</sup>.  
معنى تذكر الموت :

وليس ذكر الموت النافع هو أن يقول الإنسان بلسانه : الموت الموت فقط ؛ فإن ذلك قليل المنفعة وإن أكثر منه، بل لابد مع ذلك من تفكير القلب واستحضاره عند ذكر الموت باللسان . كيف يكون حاله عند الموت وأهواله وسُكّراته ومعايتها أمور الآخرة . وما الذي بقى من أجله وبين يختتم له ، وكيف كان حال من مضى من أقرانه وأصحابه عند

---

(١) حديث صحيح رواه البخاري في الرقاق عن ابن عمر ، وزاد أحمد في المسند وعد نفسك من أهل القبور.

(٢) رواه أحمد في المسند ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن حبان وهو ثقة ورواه الترمذى وابن ماجه والضياء المقدسى والحاکم في المستدرک وقال على شرط البخارى وأقره الذهبي

الموت ، وإلى أى مصير صاروا !! وأشباه ذلك من الأفكار والأذكار النافعة للقلب والمؤثرة فيه . قال بعض السلف : انظر كل شيء تحب أن يأتيك الموت وأنت عليه فالزمه وكل شيء تكره أن يأتيك الموت وأنت عليه فاجتنبه . فتأمل رحمك الله هذه المقالة ، فإنها عظيمة النفع لمن عمل بها والله الموفق والمعين لارب غيره .

### معنى كراهيّة الموت :

وأما كراهيّة الموت فأمر طبيعي لا يكاد الإنسان ينفك عنه ، وذلك لأن الموت مؤلم في نفسه ، ومفرق بين الإنسان وبين محبوباته ومحظياته من دنياه . ولما قال رسول الله ﷺ : « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه . ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ». قالت له عائشة رضي الله عنها : يا رسول الله كلنا نكره الموت قال عليه الصلاة والسلام : « إن المؤمن إذا حضره الموت بشر برحمة الله

فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه ، وإن الكافر إذا حضره الموت بُشّرَ بعذاب الله فكره لقاء الله وكره الله لقاءه »<sup>(١)</sup> .

وفي وصف المؤمن المحبوب المذكور في قوله عليه الصلاة والسلام عن الله « ما تقرب المتقربون » فساق الحديث إلى أن قال تعالى « وما ترددت في شيء أنا فاعله كترددى في قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءاته ولا بد له منه »<sup>(٢)</sup> ، فانظر كيف وصفه بكراهية الموت مع كمال إيمانه وعلو منزلته عنده تعالى تعلم صحة ما ذكرناه وفي أخبار موسى عليه الصلاة والسلام أنه لطم ملك الموت حين جاءه ليقبضه فأخرج عينه<sup>(٣)</sup> .

---

(١) حديث صحيح رواه البخاري في كتاب الرقاق (١٣٢/٣) .  
ومسلم باب : من أحب لقاء الله . و في باب الذكر (٦٥/٨) .

(٢) حديث صحيح رواه البخاري في الرقاق (١٣١/٨) .

(٣) رواه البخاري في بدء الخلق (٤/١٩١) ومسلم في الفضائل . (١٠٠/٧) .

نعم ، قد تنغمر كراهية الموت حتى لا تحس في حال  
قوة إشراق أنوار المعرفة واليقين ، ويكون ذلك لأهله في  
وقت دون وقت . وأما الأمر العام في أهل الإيمان فهو  
أنهم يحبون الموت لما فيه من لقاء الله ، والمصير إلى الدار  
الباقية ، والخروج من الدنيا محل الفتنة والمحن ،  
ويكرهون الموت بالنفس والطبع ، لما فيه من الألم وفراق  
المحبوبيات ، وكلما كان الإيمان أقوى كانت الكراهية أقل  
ومقتضى الطبع أضعف ، وبالعكس . فتفطن لذلك والله  
يتولى هداك .

وأما طول العمر في طاعة الله فهو محبوب ومطلوب  
لقوله عليه الصلاة والسلام : « خيركم من طال عمره  
وحسن عمله »<sup>(١)</sup> وكلما كان العمر أطول في طاعة الله  
كانت الحسنات أكثر والدرجات أرفع . وأما طوله في غير  
طاعة الله فبلاء وشر : تكثر السيئات وتتضاعف الخطئات .

---

(١) رواه الترمذى فى الزهد وهو حسن ( ٣٨٧ / ٣ )

ومن زعم من الناس أنه يحب طول البقاء في الدنيا  
ليستكثر من الأعمال الصالحة المقربة إلى الله تعالى، فإن  
كان مع ذلك حريصاً عليها ومشمراً فيها ومجانباً لما يشغل  
عنها من أمور الدنيا فهو بالصادقين أشبه، وإن كان  
متকاسلاً عنها ومسوفاً فيها - أعني الأعمال الصالحة - فهو  
من الكاذبين المتعللين بما لا يغني عنه، لأن من أحب أن  
يبقى لأجل شيء صار في غاية الخرص على ذلك الشيء  
مخافة أن يفوته ويحال بينه وبينه . سيماء والعمل الصالح  
لا يمكن إلا في الدنيا، ولا يتصور وجوده في غيرها أبداً،  
لأن الآخرة دار جزاء وليس بدار عمل فتتظر في ذلك  
جداً عسى الله أن ينفعك به ، واستعن بالله واصبر ،  
واجتهد وشمر ، وبادر بالأعمال الصالحة من قبل أن لا تجد  
إليها سبيلاً، واغتنم فسحة المهل من قبل أن يفجأك الأجل ،  
فإنك غرض للآفات ، وهدف منصوب لسهام المنيات ، وإنما  
رأس مالك الذي يمكنك أن تشتري به من الله سعادة الأبد

هذا العمر . فإياك أن تنفق أوقاته وأيامه وساعاته وأنفاسه فيما لا خير فيه ولا منفعة ، فيطول تحسرك ويعظم أسفك بعد الموت إذا عرفت قدر الفائت وتحققته .

وقد ورد أنه تعرض على الإنسان في الدار الآخرة ساعات أيامه ولياليه في هيئة الخزائن كل يوم وليلة أربع وعشرون خزانة بعده ساعاتها ، فيرى الساعة التي عمل فيها بطاعة الله خزانة مملوءة نورا ، والتي عمل فيها بمعصية الله مملوءة ظلمة ، والتي لم يعمل فيها بطاعة ولا معصية يجدها فارغة لا شيء فيها فيعظم تحسره إذا نظر إلى الفارغة أن لا يكون عمل فيها بطاعة الله فيجدها مملوءة نورا . وأما التي يجدها مملوءة ظلمة فلو قضى عليه أن يموت عند النظر إليها من الأسف والحسنة لمات ، غير أنه لا موت في الآخرة ، فالعامل بطاعة الله يكون فيها فرحا مغبظا على الدوام ، يزيد فرحة واغتباطه على عمر الأيام . والعامل بمعصية الله ترجح مغموم ، لا يزال يزداد ترجحه

وغمه إلى غير نهاية فاختر لنفسك رحمك الله ما دمت في  
دار الاختيار ما ينفعها ويرفعها ، فإنك لو قد متَّ خرج  
الأمر عن اختيارك <sup>(١)</sup> .

قال الإمام حجة الإسلام أبو حامد الغزالى رحمه الله  
في البداية : واعلم أن الموت لا يهجم في وقت مخصوص ،  
وحال مخصوص ، وسن مخصوص ، ولا بد من هجومه ،  
فالاستعداد له أولى من الاستعداد للدنيا .

وقال أيضاً في موضع آخر من البداية : ولا تدع  
عنك التفكير في قرب الأجل وحلول الموت القاطع للأمل ،  
وخروج الأمر عن اختيار ، وحصول الحسرة والندامة  
بطول الأغترار . انتهى .

وقد كان من السلف الصالح من لو قيل له : إنك  
ميت غداً ، لم يجد موضعاً للزيادة من العمل الصالح ،  
لما هو عليه من غاية الإقبال على الآخرة والاستغفار

(١) النصائح الدينية للحبيب عبد الله علوى الحداد ص ٤٤ - ٤٧ .

بالأعمال الصالحة .

وقال بعضهم لبعض من استوصاه : انظر فكل شيء  
تحب أن يأتيك الموت وأنت تعمله فالزمه الآن ، وكل شيء  
تكره أن يلقاك الموت وأنت تعمله فاتركه الآن .

وفي الإكثار من ذكر الموت ، واستشعار قرب نزوله ،  
فوائد جليلة ، ومنافع كثيرة ، منها الزهد في الدنيا ،  
والقناعة باليسير منها ، وملازمة الأعمال الصالحة التي هي  
زاد الآخرة ، ومجانبة السيئات والمخالفات ، والمبادرة  
بالذلة إلى الله تعالى منها ، إن كان قد قارفها .

وفي نسيان ذكر الموت ، وإطالة الأمل ، أضداد هذه  
الفوائد وهذه المنافع ، من شدة الرغبة في الدنيا ، وشدة  
الحرص على جمع حطامها ، والتمتع بشهواتها ،  
والاغترار بزخارفها ، وتسوييف التوبة من الذنوب ،  
والتكاسل عن الأعمال الصالحة .

وقد قال السلف الصالح رحمهم الله : من طال أمله ساء عمله <sup>(١)</sup>.

وقال على كرم الله وجهه: أخوف ما أخاف عليكم، اتباع الهوى ، وطول الأمل ، فأما اتباع الهوى فيقصد عن الحق ، وأما طول الأمل فينسى الآخرة ، انتهى ، وفي الحديث المرفوع «أخوف ما أخاف على أمتي اتباع الهوى وطول الأمل» <sup>(٢)</sup>.

ولا خير بحال فيما ينسى الآخرة من الآمال ، وهو الأمل الذي استعاد منه عليه الصلاة والسلام ، فقال : أعود بك من كل أمل يلهيني ، ومن دعائه صلوات الله عليه : وأعود بك من دنيا تمنع خير الآخرة ، ومن حياة

---

(١) انتهى من كتاب سبيل الإذكار والإعتبار بما يمر بالإنسان وينقضى له من الأعمار للحبيب عبد الله بن علوى الحداد الخضرمى الشافعى ص ٤٢ - ٤٤ .

(٢) ذكره ابن عدى فى الكامل فى ترجمة على بن أبي على اللهمى عن جابر وقال هو ضعيف يروى المناكير . ١٨٣١ / ٥

تنبع خير الممات ، ومن أمل يمنع خير العمل «<sup>(١)</sup>».

فإذا غلب على قلب الإنسان استشعار طول البقاء في الدنيا ، غلب عليه الاهتمام لها ، والسعى لجمعها ، حتى يغفل عن الآخرة وعن التزود لمعاده فيبعثه الموت وهو على ذلك ، فيلقى الله مفلساً من الأعمال الصالحة ، فيندم ويتحسر ، حيث لا ينفعه التحسر فيقول : « يَا إِيَّاكَ نَعْبُدُكَ وَنَسْأَلُكَ مُغْفِرَةً لِذَنبِنَا وَمُلْكَ الْأَوَّلِ الْآخِرِ وَمُلْكَ مَا كُنَّا بِهِ نَعْلَمُ وَلَا مُلْكَ مَا لَمْ نَعْلَمْ » .

### المرض نذير الموت :

ثم إذا مرض الإنسان فينبغي له أن يأخذ في التوبة ، والإكثار من الاستغفار ومن الذكر لله ، والاعتذار إليه من سالف إساءاته وغفلاته ، فإنه لا يدرى لعله يموت من مرضه ذلك ، ولعله قد حضره الأجل ، فيختتم عمله وأيام

---

(١) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل من رواية حوشب عن النبي ﷺ وفي إسناده ضعف وجهة إهـ اتحاف السادة ج ١٤ ص ٤١.

عمره بالخيرات فإن الأعمال بخواتيمها .

والأمراض مذكرات بالأخرة ، وبالرجوع إلى الله تعالى ، وليوصى بما يحتاج إلى الوصية به ، مما يهمه من أمور آخرته ودنياه ، سيماء من حقوق الخلق وتعاقبهم ، فإنها شديدة والخلاص منها عسير .

وليكن في مرضه على غاية ونهاية من حسن الظن بالله تعالى . قال عليه الصلاة والسلام : « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله تعالى » <sup>(١)</sup>، ولتكن ذلك هو الغالب على قلبه ، والمستولى عليه ، فإنه تعالى يقول : « أنا عند ظن عبدى بي ، وأنا معه حين يذكرنى » <sup>(٢)</sup> .

ودخل صلوات الله وسلمه عليه على مريض شاب يعوده فقال : « كيف تجدى ؟ فقال : أرجو ربى ، وأخاف ذنبى ، فقال عليه الصلاة والسلام : « ما اجتمعا في

---

(١) رواه أحمد في المسند ومسلم في صحيحه .

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذى والنسانى وابن ماجه عن أبي هريرة

قلب مسلم في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو وأمنه  
ما يخاف «<sup>(١)</sup>

ومع ذلك ينبغي أن يكون حال الرجاء هو الغالب  
على المريض ، سيما إذا ظهرت عليه علامات الموت ،  
وقرب حضور الأجل ، ليموت على حسن الظن بالله ،  
وقوة الرجاء في كرمه وسعة رحمته وحب لقائه .

وفي الحديث : من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ،  
ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه <sup>(٢)</sup> . وقد جاء في معناه :  
أن العبد المسلم إذا حضره الموت ، بُشر برحممة الله وفضله  
فأحب لقاء الله ، وأحب الله لقاءه ، وأن المنافق إذا حضره  
الموت ، بشر بعذاب الله ، فكره لقاء الله ، وكره الله لقاءه .

فالمؤمنون المتقوون يبشرون برحممة الله ، عند خروجهم  
من الدنيا ، فتكاد أرواحهم أن تطير من أجسادهم شوقاً

---

(١) رواه الترمذى وقال المنذرى هو حسن .

(٢) حديث صحيح رواه البخارى ومسلم . وقد تقدم .

إلى ربهم وحب لقائه ، حين تسلم عليهم الملائكة ،  
وتبشرهم بدخول الجنة ، وأن لا خوف عليهم ولا هم  
يحزنون قال الله تعالى : ﴿الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبُينَ  
يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ .<sup>(١)</sup>  
وقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا  
تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ  
الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> إلى قوله تعالى : ﴿نُزُلاً مِّنْ غَفْرَانٍ  
رَحِيمٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

وي ينبغي للمريض أن يحتذر من النجاسات أن تصيبه في  
بدنه وفي ثيابه فتمنعه من الصلاة ، وليخدر كل الخدر من  
ترك الصلاة ، وليصل على حسب حاله ، قاعداً أو  
مضطجعاً ، أو كيف أمكنه ، ولا يختتم عمله بالإضاعة  
لعماد الدين الذي هو الصلاة .

وي ينبغي لمن حضره من أهله وأصحابه أن يحتثوه على

(٢) سورة فصلت ، آية (٣٠) .

(١) سورة النَّحْل ، آية (٣٢) .

(٣) سورة فصلت ، آية (٣٢) .

ذلك ، ويعاونوه ويذكروه به .

وليعلم أن فرض الصلاة لا يسقط عنه مادام عقله معه  
وليكثر من قول : لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من  
الظالمين ، ولنذكر من قراءة سورة الإخلاص .

ثم إن المريض إذا غالب عليه المرض ، وظهرت عليه  
أمارات قرب الموت كان الذي ينبغي لحاضريه من أهله  
وأقاربه: أن ينظروا فإن رأوا عليه شيئاً من مخايل الجزع ،  
وشدة الخوف ، فليذكروا له محاسن عمله ، وسعة رحمة  
ربه ، وعظيم عفوه عن المذنبين ، وتجاوزه عن المقصرين ، فقد  
كان السلف يستحسنون مثل ذلك مع المحترضين من  
حاضريه ، وربما التمس المحترض منهم مثل ذلك من  
حاضريه .

ومن المتأكد المأمور به ، أن يلقنوه لا إله إلا الله ،  
إذا قالها فلا ينبغي أن يعاد عليه ، إلا إن تكلم بكلام آخر .

وينبغي أن يقرأ عليه سورة يس المباركة<sup>(١)</sup> ، يقال :  
إن ذلك يسهل خروج الروح . وللموت كرب وسكرات .  
وقد تسهل وتهون على بعض المؤمنين .

وفيما يروى عن ملك الموت عليه السلام أنه قال :  
إني بكل مؤمن شقيق رفيق . وقد يحضر الموتى في حال  
قبضهم أنواع من الفتنة والعياذ بالله .

فلذلك ينبغي الإكثار لمن يحضرهم ، من قراءة القرآن  
وأحاديث الرجاء وذكر أحوال الصالحين عند خروجهم من  
الدنيا .

وفي بعض الآثار ، أن الشيطان لعنه الله ، أقرب ما  
يكون من العبد عند وفاته حرصاً منه على أن يفتنه ،  
ولكن ﴿إنا سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به  
مشركون﴾ ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة

---

(١) وقد تقدم بيان ذلك .

الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء»

وقد اشتد خوف السلف الصالح ، رحمهم الله ، من سوء الخاتمة ، ولهم في ذلك أخبار وحكايات ، يطول ذكرها . وقد ورد في ذلك ما يقتضي الخوف البالغ ، مثل قوله عليه الصلاة والسلام : « فوالذى لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها » الحديث<sup>(١)</sup> .

وقال عليه الصلاة والسلام : إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يedo للناس ، وهو من أهل النار ، وإن

---

(١) حديث صحيح رواه البخاري في أحاديث الأنبياء باب خلق آدم . ورواه مسلم في صحيحه كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي

الرجل ليعمل بعمل أهل النار ، فيما يبدو للناس ، وهو من أهل الجنة<sup>(١)</sup> ومثل ذلك كثير .

قالوا : وأكثر من يخشى عليه سوء الخاتمة والعياذ بالله المتهاون بالصلوة والمدمن لشرب الخمر والعاقد لوالديه والذى يؤذى المسلمين وكذلك المتصرون على الكبائر والموبقات الذين لم يتوبوا إلى الله منها ويقاد بذلك قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّنِّ أَسَاءُوا السُّوَآءِ فَكَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزَئُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>

فينبغى للمسلم : أن يرجو من فضل الله ، أن لا يسلبه نعمة الإسلام ، من بعد أن أنعم عليه بها ابتداء من غير وسيلة منه ، ويختلف مع ذلك من التغیر ، لتقصیره في الشكر على هذه النعمة التي هي أعظم النعم .

وقد كان بعض السلف ، يحلف بالله .. : أنه ما أمن

---

(١) رواه مسلم في كتاب القدر ٨ / ٤٩

(٢) سورة الروم ، آية (١٠) .

أحد على إسلامه أن يسلب إلا سلب . وينبغي أن لا يزال سائلاً من الله تعالى ، متضرعاً إليه ، أن يرزقه حسن الخاتمة .

وقد ذكر عن إبليس لعنه الله أنه قال : قسم ظهرى الذى يسأل الله حسن الخاتمة ، أقول : متى يعجب هذا بعمله أخشى أنه قد فطن .

اللهم إنا نسألك بنور وجهك ، وبحقك عليك ،  
حسن الخاتمة عند الممات لنا ولأحبابنا وللمسلمين ، يا أرحم  
الراحمين . ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا  
من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب . ربنا أفرغ علينا صبراً  
وتوفنا مسلمين .

### المحتضر :

ومن السنة أن يضجع المحتضر على يمينه ، مستقبل  
القبلة ، فإذا قضى نحبه ، فينبغي أن تغمض عيناه ، فإنه  
يشخص بيصره عند ذلك .

وفي الحديث : « إن البصر يتبع الروح » ، ويكثر عند ذلك حاضروه من الاستغفار له ، والترجم عليه ، والدعاء ، فإن الملائكة يؤمنون على ما يقولون ، وفي البكاء رخصة ، والصبر خير منه وأفضل .

### **النياحة والبكاء :**

وأما النياحة والندب ، وهو التعديد ، وطرح التراب على الرأس ، ولطم الخدود ، وشق الجيوب ، فجميع ذلك محرم شديد التحرير ، وقد وردت الأحاديث الصحيحة ، بالنهى عنه والوعيد عليه .

### **تقى الموت :**

ويكره تمني الموت ، والدعاء به ، لصر ينزل بالإنسان ، من مرض أو فقر أو نحو ذلك من شدائ드 الدنيا فإن خاف فتنة في دينه جاز له تمنيه ، وربما ندب ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : « لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به ،

فإن كان لابد فاعلاً فليقل : اللهم أحييني ما كانت الحياة  
خيراً لي ، وتوفنِي إن كانت الوفاة خيراً لي <sup>(١)</sup> . وقال  
عليه الصلاة السلام : « لا يستمنين أحدكم الموت ، إما  
محسن فلعله يزداد وإما مسيء فلعله يستعتب » <sup>(٢)</sup> أي يتوب  
ويعتذر .

ثم إن الموت أمر مكتوب على جميع الأئم ، وقضاء  
محتموم بين الخاص والعام ، وقد سوى الله فيه بين القوي  
والضعيف ، والوسيع والشريف ، وقهر به الجبارية ،  
وقصر به القياصرة ، وكسر به الأكاسرة ، وجعله  
للمؤمنين المتدين تحفة وأى تحفة ، وزلفة وأى زلفة ،  
وللكافرين والمنافقين حسرة وأى حسرة ، وأخذة وأى أخذة .  
فسبحانه من ملك جبار منفرد قهار ، قد توحد  
بالدلوام والبقاء ، وتنزه عن الموت والفناء ، فهو الأول بلا  
(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسانى « الترغيب  
١٥٢/٤ .»  
(٢) رواه البخارى واللهفظ له ومسلم « الترغيب ٤/١٥١ .»

ابتداء ، والآخر بلا انتهاء ، قال عز من قائل : ﴿ كُلُّ من  
عليها فَانِ، وَيَقْنُو وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْاكْرَامِ ﴾ .<sup>(١)</sup>

وقال تعالى : ﴿ بِكُلِّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ لِهِ الْحُكْمُ  
وَإِلَيْهِ تَرْجَعُونَ ﴾ .<sup>(٢)</sup>

وقال تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوفَّوْنَ  
أَجْوَرَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زَحَّرَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلَ جَنَّةً فَقَدْ  
فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْغَرُورُ ﴾ .<sup>(٣)</sup>

### الموت والغسل :

فإذا مات العبد المسلم وتحقق موته ، فينبغي الأخذ في تجهيزه إلى قبره بغسله وتکفينه والصلاحة عليه ، وينبغي أن يراعى في ذلك الاتباع والأخذ بما ورد في السنة النبوية .  
وينبغي أن يعلم بموته أهله وأقاربه وجيرانه وأصحابه وأهل الخير والصلاح ليدعوا له ويترحموا عليه ويشهدوا الصلاة على جنازته .

---

(٢) سورة القصص ، آية (٨٨) .

(١) سورة الرحمن ، آية (٢٦ ، ٢٧) .

(٣) سورة آل عمران ، آية (١٨٥) .

ويستحب لمن بلغه موت أخيه المسلم ، أن يقول بعد الاسترجاع : اللهم اجعل كتابه في عليين واكتبه عندك من المحسنين واحلله في أهله في الغابرين واغفر لنا وله يارب العالمين .

ويذعن له ويثنى عليه بالخير ، فقد قال عليه الصلاة والسلام : « اذكروا محسناتكم وكفوا عن مساوئهم »<sup>(١)</sup> .  
ولا ينبغي الإفراط في الثناء والمجازفة فيه بما يوقع في الكذب وما يقاربه .

### التشييع والدفن :

وفي تشيع جنازة المسلم والصلاحة عليه وحضور دفنه فضل وثواب كثير . وفي الحديث الصحيح : « إن من شيع جنازة مسلم حتى يصلى عليها كان له قيراط من الأجر ، فإن بقى معها حتى يحضر دفنه كان له قيراطان

---

(١) رواه الترمذى وأبو داود وابن حبان فى كتاب الجنائز وقال الترمذى حديث غريب .

والقيراط مثل جبل أحد » الحديث <sup>(١)</sup>.

وينبغى الإسراع بالميت وتعجيله إلى قبره . فقد قال عليه الصلاة والسلام : « إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال فإن كانت صالحة قالت : قدموني قدموني ، وإن كانت غير صالحة قالت : يا ولها إلى أين تذهبون بها ؟ » <sup>(٢)</sup> وقال عليه الصلاة والسلام : « أسرعوا بالجنازة ، فإن تكن صالحة فخير تقدمونها إليه ، وإن تكن سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم » <sup>(٣)</sup> .

وللميت شعور ومعرفة من يغسله ويكتفنه ويدليه في قبره . وقدورد أن روحه بيد ملك يقف بها بالقرب منه ويخشى بها مع جنازته ، وأنه يسمع ما يشئ به عليه من

---

(١) رواه البخاري ومسلم ( الترغيب ٤ / ٢٣٦ ).

(٢) رواه البخاري في كتاب الجنائز باب قول الميت وهو على الجنازة قدموني ( ٨٨ / ٢ ) ، وباب كلام الميت على الجنازة ( ١٠٣ / ٢ ) عن أبي سعيد الخدري .

(٣) رواه البخاري ومسلم ( الترغيب ٤ / ٢٤٢ ).

خير أو شر ، فإذا وضع الميت في قبره فمن المستحب أن يقول الذي يضعه فيه : بسم الله وعلى ملة رسول الله ، وأن يحثو من يلدو من القبر ثلاث حثيات ، ويقول مع الأولى : « منها خلقناكم » ومع الثانية : « وفيها نعيدكم » ومع الثالثة : « ومنها نخرجكم تارة أخرى » ، ويصب عليه التراب قليلاً قليلاً برفق ، فإذا سوى عليه التراب فينبغي أن يمكث عنده الحاضرون ساعة ، يتلون القرآن ويستغفرون للميت ويدعون له بالتشييع ، فإنه حينئذ يسأل كما في الحديث ، أى يسأله المكان منكر ونكير اللذان هما فتاناً القبر ، يسألان الميت بعد ما يدفن كما في الأثر : من ربك ؟ وما دينك ؟ وما نبيك ؟<sup>(١)</sup>.

فمن ثبته الله قال : الله ربى ، والإسلام دينى ، ومحمد نبى ، ومن أزاغه الله حار وتردد ، على وفق ما كان عليه في الدنيا ، من الشك والزيغ والإضاعة لأمر الله

---

(١) تقديم تفصيل هذا بالأدلة

وارتكاب محارمه، فيقول : هاه هاه لا أدرى ، كما ورد في الأحاديث الصحيحة، فعند ذلك يضربانه ويضيق عليه قبره ويملاً عليه عذاباً.

وأما المؤمن الثابت ، المستقيم على الإيمان والطاعة في حياته، فإنهما يبشرانه ويوسع له في قبره ، ويملاً عليه نوراً ونعيماً، وتحيط به أعماله الصالحة من الصلاة والصدقة والصيام وقراءة القرآن وذكر الله تعالى فيدفع عن عنه ما يقصده من المخاوف والأهوال .

وقد قال عليه الصلاة والسلام : « القبر إما روضة من رياض الجنة، وإما حفرة من حفر النار »<sup>(١)</sup> ، وقال عليه الصلاة والسلام : « ما رأيت منظراً إلا والقبر أفطع

(١) رواه الترمذى عن أبي سعيد فى كتاب صفة القيمة وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ( سنن الترمذى ٤ / ٥٥١ ).

(٢) رواه الترمذى عن عثمان بن عفان وقال حديث حسن غريب ، وقال المنذري : وزاد رزين فيه مما لم أره في شيء من نسخ الترمذى قال هانى : وسمعت عثمان ينشد على قبر :

فإن تنح منها تنح من ذى عظيمة    وإلا فإنى لا أخالك ناجيا  
( الترغيب ٤ / ٢٦٤ ).

وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه إذا حضر القبر يبكي حتى تبتل لحيته، فقيل له : إنك تذكر الجنة والنار فلا تبكي هذا البكاء ، فقال : إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول « القبر أول منزل من منازل الآخرة ، فإن نجا منه صاحبه مما بعده أيسر منه وإن لم ينج منه مما بعده أشد منه »<sup>(١)</sup>.

ويقال : إن أكثر عذاب القبر من ثلاثة أشياء : الغيبة والنميمة وقلة التحفظ من البول ، وفي الحديث : « عامة عذاب القبر من البول »<sup>(٢)</sup>. وحديث الرجلين اللذين سمعهما ﷺ يعذبان في قبريهما وأمر بجريدة من النخل ، فجعلت على قبريهما ، وقال : « لعله يخف عنهما ما دامتا رطبين ، وأنهما يعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما

(١) تقدم تخریجه في حديث « ما رأيت منظراً إلا والقبر أفطع منه »

(٢) رواه البزار والطبراني في الكبير والحاکم والدارقطنی كلهم من روایة أبي يحيى القيات عن مجاهد عنه ، وقال الدارقطنی : إسناده لا بأس به ، والقيات مختلف في توثيقه (الترغيب ١/١٩٤).

أحدهما فكان يمشي بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يستبرئ من البول » الحديث . وهو حديث صحيح مشهور .

وكان عَلَيْهِ السَّلَامُ يكثر الاستعاذه من عذاب القبر ، ويأمر بها في الدعاء الذي بعد التشهد من كل صلاة ، وفي أذكار المساء والصباح ، فعذاب القبر حق ونعمته كذلك .

وما ينفع الله به الميت في قبره ويدفع به عنه ، الدعاء له والاستغفار والتصدق عنه ، وقد وردت في ذلك الأخبار والأثار الكثيرة ، وتقدم كثير منها .

ويروى أن هدايا الأحياء للأموات ، من الصدقات والدعاء وقراءة القرآن تأتينهم بها الملائكة في أطباق من نور ، مخمرة بمناديل من سندس ، وتقول لأحدهم : هذه الهدية بعث بها إليك فلان ، فيسره ذلك ويفرح به .

﴿ رَبِّنَا تَقْبِلُ مَنِ إِنْكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، وَتَبْعَدُنَا إِنْكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾ ﴿ رَبِّنَا لَا تَزْغُ قُلُوبِنَا بَعْدَ إِذْ

هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب ﴿  
رَبُّنَا أَفْرَغَ عَلَيْنَا صِرَاطًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴾ .

وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد عبد الله  
رسوله الأمين على وحيه وتنزيله ، وعلى آل الطيبين  
الطاهرين وعلى أصحابه الهداء المهتدين ، وعلى التابعين  
لهم يا حسان إلى يوم الدين ، وعلينا معهم وفيهم برحمتك  
يا أرحم الراحمين .

### وكتبه

السيد محمد بن السيد علوى المالكى الحسنى

## الفهرس

صفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٥	قوله تعالى « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى »
٨	تحليل لشارح العقيدة الطحاوية
١١	الحديث « إذا مات ابن آدم انقطع عمله . . . . »
١٦	القراءة على الميت و فعل السلف
٢٥	أقوال أئمة المذاهب الفقهية
٣٠	توثيق النصوص الفقهية من مذاهب العلماء في الموضوع
٣٠	١ - توثيق نصوص مذهب الحنفية
٣٤	٢ - توثيق نصوص مذهب المالكية
٣٩	٣ - توثيق النووي لنصوص الشافعية
٤٠	٤ - توثيق نصوص مذهب الحنابلة
٤٧	كلام نفيس للشيخ ابن القيم
٤٩	الخلاصة
٥٣	تحقيق الشيخ ابن تيمية في الموضوع
٥٧	القراءة عند القبر ليست بدعة
٧٣	نصوص فقهية في المسألة
٧٨	التلقيين
٨٢	رأي الشيخ ابن تيمية

صفحة	الموضوع
٨٦	كلام ابن القيم
٨٩	وضع الجريد على القبر
١٠١	الاجتماع للعزبة في بيت الميت
١٠٧	الفاتحة ويس لأموات المسلمين
١٠٨	معنى الاختيار والتفضيل
١١٢	فضل سورة الفاتحة
١١٧	فائدة
١١٨	فضل سورة يس
١٢٠	فضل سورة الملك
١٢٢	فضل لا إله إلا الله
١٢٧	الخاتمة في قصر الأمل وذكر الموت
١٢٩	معنى تذكر الموت
١٣٠	معنى كراهة الموت
١٣٨	المرض نذير الموت
١٤٦	المحتضر
١٤٧	النياحة والبكاء
١٤٧	تنفس الموت
١٤٩	الموت والغسل
١٥٠	التشييع والدفن

